المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme
شعبة الإعلام والتواصل
Département communication

المملكة المغربية
Royaume du Maroc

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

10/03/2014

الحركة
ALHARAKA
لسان الحركة الشعبية

افتتاح أشغال يوم دراسي تشاوري حول «حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والحق في التنمية» بالعيون

افتتحت، صباح أول أمس بجماعة فم الواد بإقليم العيون، أشغال يوم دراسي تشاوري حول «حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والحق في التنمية» والذي ينظمه المجلس الوطني لحقوق الإنسان بتعاون مع لجانه الجهوية الثلاث بالأقاليم الجنوبية.وفي كلمة افتتاحية، أوضح ادريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أن المجلس ارتأى من خلال تنظيم هذا اليوم التشاوري عرض النتائج والخلاصات الأولية للدراسة التشخيصية التي أعدها بشأن واقع و لوج الأشخاص في وضعية إعاقة لحقوقهم بالجهات الجنوبية الثلاث. وأضاف أن تنظيم هذا اللقاء يندرج في إطار ممارسة المجلس لاختصاصاته في مجال حماية حقوق الإنسان والنهوض بها مشيرا إلى أنه بات على اللجان الجهوية لحماية حقوق الإنسان والفاعلين المحليين لعب دور طلائعي من أجل حماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة وذلك تماشيا مع مضامين الدستور الجديد للمملكة والاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ودمج الإعاقة في برامج التنمية.وذكر اليزمي أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان يضع موضوع الأشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة ضمن انشغالاته ويجدد عزمه المشاركة بكل نشاط في مسلسل التشاور حول مختلف آليات حماية حقوق هذه الفئة من المواطنين خاصة من خلال اعتماد مقاربة تشاركية تهدف إلى احترام مبادئ استقلالية هؤلاء الأشخاص ومشاركتهم الاجتماعية الكاملة.يشار إلى أنه تم خلال الجلسة الافتتاحية، التي حضرها، على الخصوص، والي جهة العيون- بوجدور- الساقية الحمراء، يحضيه بوشعاب وعدد من الفاعلين الحقوقيين يمثلون عددا من أقاليم المملكة، عرض مداخلات عدد من المشاركين في هذا اللقاء انصبت حول «عرض نتائج وتوصيات الدراسة التشخيصية بشأن واقع ولوج الأشخاص في وضعية إعاقة لحقوقهم بالجهات الجنوبية الثلاث» و «دور اللجان الجهوية في حماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة» و «الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ودمج الإعاقة في برامج التنمية». وستتواصل أشغال اليوم الدراسي بتنظيم ثلاث ورشات حول «الإعاقة والجهوية الموسعة .. أية أدوار لمختلف الفاعلين أية آليات للدمج»، و»منظمات المجتمع المدني والتنمية .. أية مشاركة، و»أية مكانة للإعاقة في برامج النهوض بحقوق الإنسان»، ليختتم اللقاء، عشية اليوم، بتقديم خلاصات وتوصيات الورشات.

2/8047

140 معتقلا سياسيا سابقا يطالبون الحكومة بالإفراج عن تعويضاتهم

يبدو أن «معركة» المعتقلين السياسيين السابقين مع الحكومة لانتزاع تعويضاتهم لم تنته بعد، فبعد استفادة الدفعة الأولى المكونة من 194 ضحية من ضحايا ماضي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بداية الشهر الماضي من تعويض مادي قدره 250 ألف درهم، لاتزال الدفعة الثانية المشكلة من 140 ضحية، والتي اختارت سكنا اجتماعيا كتعويض تنتظر أن تفرج حكومة ابن كيران عن تعويضاتها بعد فوات الأجل الذي منحته لهم.

«مازلنا لم نتوصل بأي شيء من جانب الحكومة»، يقول بلحاج لغنيمي، عضو السكرتارية الوطنية للمعتقلين السياسيين السابقين، الذي أكد أنه «رغم حلول أجل أواخر فبراير وبداية مارس الذي وضعته الحكومة للشروع في تسليم الشقق لأصحابها فإننا لم نتلق أي إشارة من الحكومة أو المجلس الوطني لحقوق الإنسان» باعتباره الجهة التي تتبنى الملف، يقول المعتقل السياسي السابق.

لغنيمي كباقي رفاقه الذين اختاروا سكنا اجتماعيا كتعويض عن سنوات الرصاص، يطالبون الحكومة بأن تسرع في الإفراج عن تعويضاتهم وتسوية ملفاتهم في أجلها المحدد، كما هو الشأن بالنسبة لرفاقهم الذين اختاروا الاستفادة من التعويض المادي، بل أكثر من ذلك فهم يضيفون طلبا ثانيا يتمثل، حسب لغنيمي، في ضرورة «أن تعمل الحكومة على تسهيل الإجراءات الإدارية والقانونية المتعلقة بتسليم الشقق».

وإذا كانت لائحة المعتقلين السياسيين السابقين، الذين شملهم التعويض المادي، قد تمت تسويتها بالكامل، فإن الأمر ليس كذلك بالنسبة للائحة الثانية، التي تضم 140 ضحية، والتي اختارت السكن الاجتماعي كتعويض، فهذه الفئة من المرتقب أن يطول انتظارها إلى حين «تسوية كافة الإجراءات مع العمران، الشركة العقارية التي ستتولى تسليم الضحايا الشقق»، يقول ادريس جدني أحد المعتقلين السياسيين المستفيدين من التعويض المادي في إطار الدفعة الأولى.

وبين الضحايا أصحاب التعويض المادي، ونظرائهم الذين اختاروا الشقق بمبلغ 250 ألف درهم، انتصب مشكل من هي الجهة، التي ستتكلف بتمويل إجراءات التسجيل والتحفيظ؟ بعدما أعلن ضحايا اللائحة الثانية «أنهم لا يملكون مبلغ التسجيل والتحفيظ»، يقول جدني، إلا أنه بعد مناقشة المشكل داخل المجلس الوطني لحقوق الإنسان، يضيف المصدر نفسه، تم التوصل إلى صيغة توافقية «التزم بموجبها المجلس بتأدية مبالغ تحفيظ وتسجيل الشقق».

وإذ كان المعتقلون السياسيون السابقون قد خاضوا «معركة» طويلة من أجل الحصول على تعويضاتهم، والتي أفرج رئيس الحكومة عنها بعد توقيعه على مرسوم التعويض في الـ9 من أكتوبر الماضي، فإن «المعركة لا تزال متواصلة»، حسب جدني، الذي أعاد التشديد على الملفات التي وضعت خارج الأجل، ففي الوقت الذي تحصرها لوائح المجلس الوطني لحقوق الإنسان في 8 حالات، يقول جدني إن «العدد أكبر من ذلك بكثير».

رضوان البلدي

النهار المغربية
Annahar Al Maghribia
يومية مستقلة

اليزمي يطالب المجتمع بتغيير تصوره للشخص المعاق

4/30/12

أكد إدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، السبت، أن كل الفعاليات المجتمعية ببلادنا مطالبة بتغيير تصورها، في الجانب الحقوقي، عن الأشخاص في وضعية إعاقة. وأضاف اليزمي، في تصريح لوكالة المغرب العربي للأنباء، على هامش تنظيم أشغال يوم دراسي تشاوري حول «حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والحق في التنمية» بجماعة فم الواد بإقليم العيون، أن الدستور المغربي الجديد أكد في تصديره على مبدأ عدم التمييز وخاصة الفصل 34 منه الذي نص على أن «السلطات العمومية تقوم بوضع وتفعيل سياسات موجهة إلى الأشخاص والفئات من ذوي الاحتياجات الخاصة». وأشار إلى أن تفعيل هذه النصوص يتطلب تظافر جهود مختلف الفاعلين من سلطات عمومية والمجتمع المدني والمجلس الوطني لحقوق الإنسان كمؤسسة دستورية ورجال الإعلام من أجل تغيير تصوراتنا عن الأشخاص في وضعية إعاقة.

وأضاف أن تنظيم هذه الورشة يندرج في إطار برنامج شامل للمجلس الوطني لحقوق وأنشطة اللجان الجهوية لحقوق الإنسان على مستوى أقاليم المملكة والأقاليم الجنوبية خصوصا يروم النهوض بثقافة حقوق الإنسان السياسية والمدنية وغيرها.

وأكد أن هذا الدراسي، على غرار الورشات التي

إدريس اليزمي

نظمها المجلس بكل من الداخلة حول «البيئة» وبكلميم حول «النقوش الصخرية»، يهدف إلى إثارة إشكالية أساسية وهي حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة.

جريدة يومية شاملة
www.almounaataf.ma
المنعطف

في مذكرة حول قانون محاربة العنف

ربيعة الناصري: لابد أن يتوفر المغرب على قانون يعكس ما حققته المرأة المغربية من تراكمات

■ فاطمة الزهراء جبور

تزامنا مع طرح مشروع قانون مناهضة العنف ضد النساء، الذي أعدته وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، دعا المجلس الوطني لحقوق الإنسان، في مذكرة اعتمدها للمساهمة في النقاش حول مشروع القانون المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء، بالاستناد إلى دبياجة الدستور والفصل 9 منه، بإلغاء جميع المقتضيات الواردة في التشريعات والنصوص التنظيمية والسياسات العمومية التي تنطوي على تمييز مباشر أو غير مباشر، وتعزيز المساواة والمناصفة بين الرجل والمرأة في جميع المجالات، من خلال تدابير تشريعية وتنظيمية وإجراءات تهم السياسات العمومية.

المذكرة، التي تضم 9 ملاحظات وتوصيات، أوضح رئيس المجلس الوطني لحقوق الانسان إدريس اليزمي ، "أنها ستأخذ طريقها إلى البرلمان خلال دورة أبريل المقبلة لتشكل أرضية لـ"مشروع قانون لا يجب أن يكون محل مزايدات سياسوية وإنما محل إجماع وطني"، داعيا إلى إلى اعتماد الإطار المرجعي الدولي للعنف ضد المرأة والتعريف الدولي للعنف القائم على النوع كما كرسته المعايير الدولية ذات الصلة، أي وجوب اعتبار العنف ضد المرأة انتهاكا لحقوق الإنسان وتمييزا قائما على أساس الجنس، واتخاذ جميع التدابير التشريعية والتنظيمية وإجراءات السياسات العمومية للإقرار بأن العنف ضد المرأة عنف مبني على النوع لأنه يعتبر شكلا من أشكال التمييز بين الجنسين ومظهرا من مظاهر علاقات القوة التي كانت دائما غير متكافئة بين الرجل والمرأة على مر التاريخ وانتهاكا للحقوق الأساسية للنساء والفتيات.

ومن جهتها، قالت ربيعة الناصري، عضو المجلس ورئيسة لجنة العمل التي أنجزت المذكرة، إن "المغرب لابد من أن يتوفر على قانون يحارب العنف ضد النساء يعكس ما حققه راكمه من تقدم على مستويات عديدة وخاصة على مستوى تمكين المرأة من حقوقها الدستورية".

وشددت الناصري في معرض تقديمها لمضامين المذكرة على أن من أبرز توصيات المجلس هو أن "يتضمن القانون دبياجة قوية تقدم تعريفا دقيقا للعنف الممارس ضد المرأة، وتحديدا لأهداف القانون وكذلك تحديدا واضحا لمسؤولية الدولة في مكافحة العنف ضد المرأة وحماية حقوق الضحايا والناجيات من العنف والتصدي للإفلات من العقاب".

وجاء في هذه المذكرة بأن السنوات الأربعة الماضية شهدت بروز توافق عالمي حول اعتبار العنف الممارس ضد النساء انتهاكا لحقوق الإنسان وتمييزا على أساس الجنس ومسا بحرية النساء والفتيات وكرامتهن، مشيرة إلى أن العنف الذي تتعرض له النساء والفتيات لا يسمح لهن بالتمتع بالحقوق التي يكفلها لهن الدستور ومدونة الأسرة وباقي التشريعات ذات الصلة، بالنظر إلى فرص الإفلات من العقاب التي يتمتع بها مرتكبو العنف، وتقبل المجتمع للعنف القائم على أساس الجنس.

ودعا المجلس في ذات السياق، إلى إيداء العناية الواجبة لمنع أفعال العنف التي يرتكبها الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون والتحقيق فيها ومعاقبة فاعليها وتقديم التعويض للضحايا، واعتماد أو مراجعة القوانين التي تجرم العنف ضد النساء والفتيات، واتخاذ تدابير في هذا الصدد من أجل ضمان الحماية المستعجلة والتحقيق والمتابعة القضائية والعقاب المناسب للجناة، من إجل وضع حد للإفلات من العقاب.

كما دعا إلى إعطاء الأولوية لمحاربة العنف المنزلي الزوجي من خلال اعتماد وتعزيز وتنفيذ تشريع يحظره ويتضمن أحكاما زجرية وبوفر الحماية القانونية الملائمة للضحايا، وضمان تنسيق ورصد ومتابعة وتقييم تنفيذ القانون المتعلق بمكافحة العنف ضد النساء من خلال آليات اليقظة والتتبع والتنسيق بين مختلف المتدخلين، فضلا عن التنصيص بشكل دقيق على اعتبار أفعال العنف العمدي ضد النساء والفتيات، بما فيها المرتكبة من طرف الأزواج، جريمة، لاسيما الأفعال التي لا يجرمها التشريع الجنائي الحالي أو لا يحددها بوضوح.

وهمت توصيات المجلس ايضا حماية حقوق ومصالح الضحايا في جميع مراحل البحث والمسطرة القضائية، واتخاذ ما يلزم من تدابير تشريعية وتدابير ضرورية أخرى لتمكينهن من الحصول بكيفية ميسرة وفي وقت مناسب على تعويض عن الضرر الذي لحقهن.

وفيما يخص الصور النمطية ذات الصلة بالنوع الاجتماعي، أكدت ذات الوثيقة أنه من واجب الدولة اتخاذ جميع التدابير الزجرية والتحفيزية والإجراءات المواكبة للقضاء على الأفكار المسبقة وغيرها من الممارسات الأخرى القائمة على فكرة دونية المرأة أو على أدوار نمطية للنساء والرجال، داعية إلى جعل ثقافة المساواة وحقوق الإنسان بصفة عامة المحور المفصلي للمنظومة التربوية في كل مستوياتها، وتخويل الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري اختصاص مراقبة احترام متعهدي الاتصال السمعي البصري لمبدأ المساواة والمناصفة وكرامة المرأة المنصوص عليه في الدستور.

رحلة "فاستو" الكاميروني عبر سبع دول تنتهي في المحطة الطرقية القامرة: الجزائريون يتاجرون بحياة الأفارقة بـ 10 ألف دينار للرأس

. مهاجر في المغرب يستفيد من ألكسندر الأكبر الروماني . البينين ونجيريا والنيجر والجزائر محطات ليس إلا في اتجاه الثغر المحتل

يتحدث عن تجربته بكل هدوء حتى يتخيل للمستمع أن الأمر طبيعي جدا، لكن هذه التجربة جد قاسية ومؤثرة في كل تفاصيلها، وفي كل الجوانب صحيا واجتماعيا وجسديا، ولو جالسه العارفون بالأمور، لأكدوا وتأكدوا أنه من الضروري عرضه على أخصائيين سسيولوجيين كانوا أو سيكولوجيين. ويمكن أن تكون وضعيته مضمون لرواية كاتب أو قصيدة شاعر، حالة نفسية وصحية جديرة بالدراسة والتحليل، ويمكن لكل الأخصائيين أن يجدوا ضالتهم فيها ليس لأنه قادم من الكامرون، بل لأن القصة فيها الكثير من المخاطر والمفاجئات والدلالات أيضا.

الخروج من الكاميرون

تبدأ القصة من إحدى المدن الكاميرونية، حيث لاحظ سارج فاتسو، الذي لم يكتمل عقده الثالث بعد، أن أصدقائه حينما يعودون من دول أوربية إلى الكاميرون بلدهم الأصل، احتضنتهم هذه الدول لشهور أو لسنوات، اشتغلوا بها في كل الحرف العادية وغير العادية، ، تكون النعمة بادية على وجههم، فالمقارنة بين وضعه ووضع رفاقه العائدون جعلت فاستو في حيرة وأجبرته طرح أكثر من تساؤل، فيها المرتبط بالمسؤولين عن أوضاع الشباب الكاميروني، وفي هذه الأسئلة أيضا المرتبط بالظروف التاريخية والسياسية والاجتماعية، التي استدعت أو فرضت أن يكون قدر الشباب الكاميروني هو الهجرة والهجرة السرية بالتحديد نحول أقطار أخرى لتحسين ظروفهم ولتجاوز محنهم.

قرر سارج فاستو ركوب المخاطر و المغامرة، هدفه الوحيد مساعدة أسرته لتخطي عتبة الفقر على حد قوله، لأنه ينحدر من أسرة جد فقيرة وهو وحيد أسرته أبه يمتهن البناء في الكاميرون وأمه خياطة.

غادر فاستو الكاميرون منذ ثامن شهور وذلك بتاريخ 29 يونيو 2013 في اتجاه نيجريا ودخل إليها عبر الحدود بينها وبين الكاميرون، لم تحتم عليه الظروف البقاء في نيجريا لأن أوضاع هذا البلد اقتصاديا بالتحديد لا تختلف كثيرا عن الكاميرون، وعبر الحدود دائما توجه إلى البنين، وبعدها إلى الطوغو وبعد ذلك دخل إلى النيجير، ومن النيجر في اتجاه الجزائر، وحسب قوله كانت الرحلة عادية في الدول جنوب الصحراء، لكن المشاكل والمصاعب بدأت تظهر وتتضاعف شيئا فشيئا، حينما حل بالجزائر خاصة في مدينة وهران.

ومن المشاكل التي واجهت فاستو في الجزائر، هو أن بعض الجزائريين احتقروه وعنفوه على حد تعبيره، جسديا ومعنويا. اكترى في مدينة وهران غرفة لمدة ثلاثة أشهر، وكانت تسكن إلى جواره إحدى الجزائريات، وفي يوم أحد اعتدى عليه بعض الشباب الجزائري بسبب جارته الجزائرية التي كانت تبحث له عن فخ رغم أنه كان حذر منها.

الكاميروني والجزائرية

وقع ذلك لما عاد من عمل بسيط، كان يزاوله في وهران، حيث طلبت منه هذه الجارة استعمال هاتفه النقال، لكنه رفض، والتزم غرفته وكانت الفتاة الجزائرية رفقة شاب جزائري بغرفتها، وكانا الإثنان مراقبين من طرف جزائري ثالث، الذي كان يظن أن الشاب المرافق للفتاة هو مهاجر من دول جنوب الصحراء، وناد على أصدقائه، وقدموا بأسلحة بيضاء وسكاكين وعصي. وقال فاستو أن هؤلاء الجزائريين عنفوه وطالبوا منه الرحيل و أنهم لا يطيقون رؤية المهاجرين من بلدان جنوب الصحراء، وقع له ذلك في احد الأحياء بوهران، يسمى حي 17.

وبعد مشادات وهجوم، تسلل فاستو من النافذة وأجبر على قضاء الليلة في أحد الفنادق المغمورة في وهران، لم يستطع تحمل ما وقعن وقرر الرحيل وفي الصباح طلب من مشغله السماح له بالمغادرة وأنه لم يحتمل ما وقع على أن حياته وحياة المهاجرين مثله مهددة في كل لحظة ومستحيلة في مدينة كوهران.

غادر فاستو الجزائر في اتجاه المغرب وذلك بتاريخ 28 أكتوبر 2013، دخل عبر تلمسان مشيا على الأقدام، ووصل إلى مغنية بمساعدة مرشد جزائري تقاضى منه 10 ألف دينار جزائري ويحكي إنهم كانوا 13 مهاجرا جميعهم من دول جنوب الصحراء. ووصلوا مغنية بعد جهد جهيد بحيث كانت الرحلة صعبة للغاية من شدة الألم، جراء المشي على الأقدام والجوع وقطعوا مسافة تبلغ تقريبا مائة كلم في حيز زمني لا يتجاوز 12 ساعة، وفي مغنية لم يعد فاستو يقوى على الحركة.

http://www.al-alam.ma/def.asp?codelangue=23&id_info=56319&date_ar=2014-3-10%205:33:00

شهر في وجدة

ويرجع بذاكرته إلى وهران ليقول إن المهاجرين من دول جنوب الصحراء يستقرون بهذه المدينة في تجمعات ومجموعات، ويستطرد في الحكي، ويقول إنهم غادروا مغنية على الساعة الحادية عشر ليلا ودخلوا المغرب، بالرغم من بعض المشاكل مع حراس الحدود، فضلا على أن حالته كانت جد سيئة إلى درجة أن رفاقه حملوه على الأكتاف، منعوهم حراس الحدود من الدخول، لكن استطاعوا الإفلات والهرب والتسلل أيضا ودخلوا المغرب.

التحقوا بمدينة وجدة، بقي فاستو فيها شهرا كاملا. يقول إن الحياة في وجدة صعبة أيضا، بحيث لا يمكن للمهاجر السري أن يجد عملا فيها، أو يتنقل بكل حرية، أضف إلى ذلك مطاردة الشرطة لهم في كل الأماكن التي يتواجدون فيها، وبعض المهاجرين غير القانونيين يحتمون بالطلبة المغاربة بجامعة وجدة، ويستقرون عندهم، وحاليا هناك مهاجرين من دول جنوب الصحراء مستقرين رفقة طلبة مغاربة في الجامعة هناك.

وأوضح أنه أصبح لا يطيق وضعيته في وجدة، لضيق الحال واستنفاد كل ما كان يتوفر عليه من نقود ومال، واتصل بعائلته في الكاميرون بأمه على الخصوص التي أرسلت له حوالة قدرها 800 درهم، دبر الأمر بهذا المبلغ على قلته لعدة أيام، وقرر الخروج من وجدة في اتجاه مدينة طنجة عبر الحافلة. في المرحلة الأول مر بمدينة فاس، ومن فاس أقل القطار إلى طنجة، ولما وصل تم القبض عليه من طرف الشرطة و احتجزته بزنزانة، قضي أسبوع فيها، من غير زاد، بعض المغاربة الذين تم القبض عليهم في تلك اللحظة هم من قدم له المساعدات.

أطلقت شرطة طنجة سراحه، وأعادته إلى وجدة من جديد بالحافلة، ومكث هناك أيام، وغادر وجدة في اتجاه الناظور عبر القطار دون تذكرة، ويقول إنها المرة الأولى التي تحدث معه، يسافر دون تذكرة في القطار، وصل الناظور والتحق برفاقه بغابة كروكو الشهيرة، ومنها حاول أن يدخل مدينة مليلية المحتلة.

كوروكو الشهيرة

يحكي فاستو أن المهاجرين في "كوروكو"، منهم من لا علم لهم بما يريدون الوصول إليه، وآخرون يعرفون بالضبط هدفهم، فهناك مهاجرون لهم أرقام هواتف لأفراد في شرطة الحدود، يتصلون بهم للاطلاع عن الأوضاع الأمنية، ومعرفة دقائق الأمور ليتمكنوا من العبور والنجاح في محاولاتهم، لكن هناك من لا يتوفر على أي رقم هاتفي ويغامر دائما لعله يصل إلى هدفه. وفي الكثير من المحاولات يطارد حراس الحدود المهاجرين ويتم القبض عليهم.

وكان فاستو في الكثير من المرات يؤكد العزم على الدخول إلى مليلية بأي وجه كان، لأنه يؤمن إيمانا راسخا بأنه مغامر وخرج بلاده بمحض إرادته من أجل المغامرة والوصول إلى إسبانيا كيف ما كانت الظروف والأحوال، وسوف يكرر المحاولات ليصل إلى تلك الأرض، ولو تطلب منه ذلك الكثير، لأن هدفه الوحيد والأوحد هو الوصول إلى أوروبا، ولهذا قرر أن يتحدى المصاعب التي يواجهها بمفرده.

دخل ميناء بالناظور من أجل الوصول إلى مليلية، لأنه هذا الميناء هو النقطة القريبة للثغر المحتل، واختبأ في إحدى الحافلات التي مرت بأربع نقط مراقبة واستطاع أن يدخل مليلية، وطاردته الشرطة الإسبانية وقبضت عليه وضربوه وعذبوه وأعادوه إلى المغرب.

وفي نفس اليوم أعاد الكرة من جديد بمساعدة مغربي على متن دراجة نارية، ودخل بقوة إلى أن وصل إلى جانب الشرطة الإسبانية، قبضت عليه مرة أخرى وكبلوا يديه بالأصفاد، وأعادوه مرة أخرى إلى غابة كوركو، وعلى الساعة التاسعة ليلا قرر أن يعاود المحاولة بدون ملل و كلل. فيتخيل للمستمع أن فاستو الكاميروني يشبه الأسكندر الأكبر في محاولاته المتكررة بغية الوصول إلى الهدف المنشود. ودخل ميناء الناظور وساعدوه في ذلك مغاربة على الوصول، لكن إن أراد الدخول إلى مليلية بسلام فالمقابل المادي لذلك يصل في بعض الأحيان إلى ما بين 1000 و1500 يورو، ومن سوء حظه أنه لا يتوفر على المال الكافي واختبأ بميناء الناظور، بمعية سبعة مهاجرين آخرين وقضوا اليوم كله في حاوية في الميناء، من غير أكل و حتى الحاجة الطبيعية كان يقضيها في مكانه. وفي التاسعة ليلا لاحظن أنه لا وجود لشرطة، ولكن حين كانوا يهيمون بالتسلل للوصول إلى الضفة الأخرى، لاحظوا وجود الشرطة، وكان عليهم الانتظار، لكن قرروا مغادرة المكان لكي لا يراقبونهم. وقبضوا عليهم ودخل اليأس فاستو، لكن كان دائما يحاول أن يخلق الأمل رغم التعب. وقرر أن يجمد المحاولات لمدة أسبوع قضاها في غابة كوروكو مع الرفاق هناك.

الأسلاك الشائكة

بعد ذلك اجتمع خمسة مهاجرين ليقرروا مغادرة كوروكو نحو منطقة فرخانة، وبدؤوا يخططون للكيفية التي يجب العبور بها إلى الضفة الأخرى، لكن في فرخانة قبضت الشرطة عليه، وأعادوا به إلى الرباط، ورجع إلى كروكو من جديد ليلتحق رفقة مجموعة كاميرونية هناك، وقرروا تشكيل وحدة واتجهوا نحو الشباك الفاصل بين مليليلة وكوركو وطوقتهم الشرطة من

جديد، تمكن فاستو من الهرب والرجوع إلى كوركو، لكن الأسلاك الشائكة فعلت فعلها في ساقه وقدماه، وأصيب بجروح بليغة الخطورة، وتعفنت الجروح وارتفعت حرارته ونصحوه بعض رفاقه بالعودة إلى الرباط، ثم فاس، للخلود إلى الراحة والعلاج أيضا، ووصل إلى الرباط في 24 دجنبر 2013 وسافر إلى فاس، واضطر للتسول لشراء الدواء خاصة بالمساجد، وعاد إلى الرباط وبعد ذلك سافر إلى الناظور، وحاول مرة أخرى ووقع ما لم يكن منتظرا، بحيث هجم أكثر من 200 مهاجر على الأسلاك، ووقعت مواجهات بين المهاجرين وشرطة الحدود.

كل ذلك لم يثن فاستو عن هدفه الذي هو الوصول إلى إسبانيا مهما تطلب منه ذلك من أجل أن يمارس مهنته التي كان يزاولها في بلده الكاميرون، ومن أجل تحسين ظروفه وظروف أسرته.

ورغم أن الأخبار رائجة حول تسليم بطائق التسجيل للمهاجرين فذلك لن يغير رأي فاستو، وتقول قصاصة الأخبار لوكالة المغرب العربي للأنباء، أنه تم يوم الثلاثاء بمكناس 4 مارس 2014 ، تسليم بطائق التسجيل للمستفيدين الأوائل من العملية الاستثنائية لتسوية وضعية الأجانب المقيمين بصفة غير قانونية على صعيد عمالة مكناس.

وبلغ عدد البطائق، التي تم تسليمها في مكناس31 بطاقة لفائدة عدد من الأجانب المنتمين إلى بلدان عربية وإفريقية وأوروبية.

وأكد عبد العالي الزوهري، رئيس مصلحة الجوازات والهجرة بعمالة مكناس، في تصريح لوكالة المغرب العربي للأنباء، أنه من أصل 102 ملف تم إيداعها منذ انطلاق العملية الاستثنائية لتسوية وضعية الأجانب، تمت معالجة 90 طلبا من طرف اللجنة المحلية، 31 منها تمت الموافقة عليها، و53 ملفا لم تحظ بالموافقة حيث سيتم إرسالها مباشرة إلى اللجنة الوطنية للبت فيها، بينما الباقي (ست ملفات) في طور الدراسة.

وأشار إلى أن ملفات طلبات التسوية ال31 التي وافقت عليها اللجنة المحلية، تقدم بها أجانب منحدرون من دول السينغال وغينيا والكوت ديفوار وسوريا وموريتانيا وفرنسا وكندا واستراليا، مضيفا أنه تم خلال عملية معالجة الملفات المودعة استحضار المقاربة الحقوقية والاجتماعية من أجل مساعدة هؤلاء الأشخاص.

تسليم البطائق

من جهتها، اعتبرت عضو اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان لجهة فاس- مكناس، شادية بالهادي، أن هذه العملية تندرج ضمن مقاربة حقوقية واجتماعية تراعي ظروف هذه الفئات التي تعيش في المغرب منذ سنوات، مضيفة أن تبني هذه المقاربة الحقوقية والاجتماعية خلال هذه العملية عكس مرونة في التعامل مع الملفات المودعة مما سيتيح للمستفيدين الانخراط والاندماج في المجتمع المغربي بكل ارتياح.

وأعرب لمام ولد محمد سالم، وهو مواطن موريتاني مقيم بالمغرب منذ سنة 2000 وحاصل على الإجازة في الحقوق بجامعة مولاي اسماعيل بمكناس والماستر في الدراسات الدبلوماسية المعمقة بكلية الحقوق السويسي بالرباط سنة 2010 ، عن سعادته بحصوله على بطاقة الإقامة التي ستسهل اندماجه في المجتمع المغربي.

من جانبه، اعتبر خليل عصمان، مواطن سوري مقيم بالمغرب منذ سبع سنوات وهو مقاول في حفر الآبار بضواحي مكناس، أن هذه العملية خطوة فريدة من نوعها على صعيد البلدان العربية.

أما كمارا محمد سطاف، من غينيا كوناكري، مقيم بالمغرب منذ ست سنوات، وهو لاعب كرة قدم بفريق من قسم الهواة، فاعتبر أن هذه العملية لحظة قوية في حياته، معربا عن امتنانه لصاحب الجلالة الملك محمد السادس على هذه المبادرة النبيلة.

وتجدر الإشارة إلى أن المغرب أطلق في فاتح يناير الماضي عملية استثنائية لتسوية وضعية الأجانب تمتد إلى غاية 31 دجنبر 2014، وتندرج في إطار التوجيهات الملكية المتعلقة بالسياسة الجديدة للهجرة بالمملكة.

وفي هذا الإطار أفاد رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إدريس اليزمي، يوم الجمعة بالرباط 28 فبراير 2014، بأن مجموع طلبات التسوية لوضعية المهاجرين في وضعية غير قانونية المقدمة لدى اللجان المحلية منذ 2 يناير إلى غاية 26 فبراير من السنة الجارية بلغ 12 ألف و34 طلبا.

وأبرز اليزمي، حسب وكالة المغرب العربي للأنباء، أنه خلال افتتاح الدورة السادسة العادية للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، أن عدد بطائق الإقامة المسلمة للأجانب الذين قبلت طلباتهم بلغ حوالي 100 بطاقة.

دراسة 545 ملف

وأشار إلى أنه بعد خلق لجنة لدراسة طلبات اللجوء المعترف بها من طرف مكتب مفوضية الأمم المتحدة للاجئين وافتتاح مكتب للاجئين وعديمي الجنسية تابع لوزارة الخارجية، تمت دراسة 545 ملفا من أصل 853 وأنه تم إلى حدود 14 فبراير الجاري سحب 428 بطاقة لاجئ من مكتب اللاجئين وعديمي الجنسية و204 بطاقة إقامة من المديرية العامة للأمن الوطني.

كما تدخل المجلس، يضيف اليزمي، لدى وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني من أجل إصدار مذكرة تسمح بتمدرس أطفال المهاجرين في وضعية غير نظامية وتنظيم مجموعة من اللقاءات التحسيسية مع الجمعيات الفاعلة في مجال الهجرة لتحفيزها على المساهمة في تحسيس المهاجرين في وضعية غير نظامية بتقديم طلبات التسوية وتقديم الدعم والاستشارة لجمعيات المهاجرين غير المعترف بها من أجل إعداد ملفاتها القانونية بكيفية صحيحة، إلى جانب تتبع وضعية اللاجئين خصوصا على مستوى الحدود مع الجزائر ومنطقة العبور بمطار محمد الخامس.

وفي هذا الإطار، ذكر بالتقرير الذي أعده المجلس حول وضعية المهاجرين واللاجئين بالمغرب يحمل عنوان "الأجانب وحقوق الإنسان بالمغرب .. من أجل سياسة جديدة في مجال اللجوء والهجرة".

6 ملايين مغربية تتعرض للعنف وأكثر الضحايا من اللواتي يرتدين ملابس قصيرة

المجلس الوطني لحقوق الإنسان يقدم مذكرة لضبط ومعاقبة المتحرشين وتوسيع صلاحيات هيئة المناصفة

الرباط: العلم

أكد المجلس الوطني لحقوق الانسان على تعديل أحكام مدونة الأسرة من أجل منع زواج القاصرين الأقل من 18 سنة، وتجريم كل فعل يهدف إلى إجبار امرأة بالغة أو طفلة يقل سنها عن الثامنة عشرة على الزواج، مع تكريس المسؤولية المدنية للمشاركين في التخطيط لهذا الزواج.

وفي هذا الإطار قدم المجلس مذكرة للمساهمة في النقاش حول مشروع القانون المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء مشيرا إلى البحث الذي أنجزته المندوبية السامية للتخطيط لقياس حجم ظاهرة العنف ضد النساء وشمل هذا البحث النساء المتراوحة أعمارهن بين 18 و 64 سنة، وتشير نتائج هذه الدراسة إلى أن حوالي 6 ملايين امرأة مغربية تتعرض لشكل من أشكال العنف في فترة ما من حياتهن.

وحسب المجلس الوطني لحقوق الانسان فإن 4،6 مليون امرأة تعرضن للعنف النفسي و 3،4 مليون للعنف الجسدي و 2،1 للعنف الجنسي و 3 ملايين امرأة تعرضن لانتهاكات الحرية الفردية و 178 ألف تعرضن للعنف الاقتصادي.

وأكدت دراسة المندوبية السامية للتخطيط حسب المجلس الوطني أن العنف يطال النساء من جميع الاعمار و في جميع الفضاءات، والنساء في المناطق الحضرية ينعرضن بشكل أكبر للعنف في الأماكن العمومية بينما النساء القرويات هن أكثر عرضة للعنف الزوجي والأسري، وفي المجمل يظهر هذا البحث أن أكثر الضحايا هن النساء اللواتي يرتدين عادة ملابس عصرية قصيرة مقارنة بمن يرتدين في الغالب الجلباب أو ما يقابله من اللباس المحلي.

وذكرت مذكرة المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أنه في إطار الحملة الدولية التي أطلقتها الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة (2008-2015) دعت فيها الدول إلى اعتماد مقاربة شمولية ومنهجية ومتعددة القطاعات لوضع حد لإفلات مرتكبي العنف ضد المرأة من العقاب، كما طلبت من الدول وضع استراتيجية وطنية وخطة عمل بناء على نتائج وبحوث ميدانية وحذف جميع المقتضيات التمييزية من قوانينها الداخلية وتجريم كافة أشكال وأعمال العنف ضد النساء.

ودعا المجلس في مذكرته منح الهيئة المكلفة بالمناصفة ومكافحة جميع أشكال التمييز ضد المرأة المحدثة طبقا للفصلين 19 و 164 من الدستور صلاحيات تتعلق بتلقي الشكاوي من الضحايا والتحقيق فيها عند الضرورة والرصد والمتابعة وتقييم تنفيذ القانون والسياسات العمومية ذات الصلة بمناهضة العنف ضد النساء والفتيات، وتشجيع التعاون والتنسيق في المؤسسات من أجل تدبير شامل وملائم للتوجهات في حالة العنف وضمان التعاون الفعال بين جميع المؤسسات الحكومية والوطنية وباقي المتدخلين.

وطالب باشراك منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال مكافحة العنف القائم على الجنس على الصعيد الوطني والمحلي وفقا لأحكام الدستور وتتبع وتنفيذ القانون وفي جميع الهياكل المحدثة لهذا الغرض.

مجلس حقوق الإنسان المغربي يحمل الدولة مسؤولية محاربة العنف ضد النساء

انتقد مجلس حقوق الإنسان المغربي أمس قانون مناهضة العنف ضد النساء الذي أعدته الحكومة، وقال إنه جاء أقل من مستوى التطلعات حتى برأي أحزاب مكونة للغالبية. وأنجز المجلس مجموعة من التوصيات لإعادة النظر في القانون الذي كان قد أثار جدلا واسعا، وحمل الدولة بشكل كامل مسؤولية اتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على الظاهرة، بدءا من التحقيق في أفعال العنف وسن العقوبات اللازمة وتعويض الضحايا.

وكانت بسيمة الحقاوي وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية المغربية قد عرضت القانون الذي أعد بشراكة مع وزارة العدل على المجلس الحكومي في الثامن من نوفمبر (تشرين الثاني) الماضي، بيد أنه جرى التحفظ عليه، وأعلن عن تشكيل لجنة يرأسها عبد الإله ابن كيران، رئيس الحكومة، لمراجعة نص القانون الذي ما زال قيد الدرس. وأقر ابن كيران نفسه بأن القانون اعترضت عليه أحزاب داخل التحالف.

وكانت نتائج بحث وطني حول انتشار العنف ضد النساء أنجزته المندوبية السامية للتخطيط سنة 2009، وشمل النساء المتراوحة أعمارهن بين 18 و64 سنة، كشفت أن نحو ستة ملايين امرأة مغربية تعرضن لشكل من أشكال العنف في فترة ما من حياتهن.

وتضمن القانون إجراءات زجرية ضد الأزواج الممارسين للعنف ضد زوجاتهم، لا سيما وأن الإحصاءات أثبتت أن العنف الزوجي يحتل المرتبة الأولى في البلاد، كما يتضمن تدابير رادعة للحد من ظاهرة التحرش الجنسي. وغيرها من التدابير التي تهدف إلى حماية المرأة، بيد أن هذه الإجراءات لم تكن كافية في نظر المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وهو الرأي نفسه الذي عبرت عنه الجمعيات النسائية التي انتقدت القانون بشدة.

وفي هذا السياق، قال إدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إن قانون محاربة العنف ضد النساء الذي أعدته الحكومة وجهت إليه انتقادات حتى من داخل أحزاب الغالبية لأنه جاء أقل من مستوى الظاهرة، مشيرا إلى أن القانون يحتاج إلى تعميق بشأن عدد من البنود وعلى رأسها تحديد واضح ودقيق للعنف، بالإضافة إلى إدراج العناية الواجبة للدولة لمنع العنف ضد النساء، وقال إنه يأمل أن تؤخذ توصيات المجلس بعين الاعتبار عند إعادة صياغة القانون.

وأوضح اليزمي، الذي كان يتحدث أمس خلال لقاء صحافي خصص لعرض مذكرة المجلس بشأن القانون، أن العنف ضد النساء ينبغي أن لا يتحول إلى موضوع للمزايدات السياسية، بل أن يكون موضوع إجماع وطني وتعبئة من مختلف الفاعلين، وذلك حتى يجري تنفيذ مقتضيات الدستور الذي يحظر التمييز على أساس الجنس.

وفي هذا السياق أوصى المجلس باعتماد التعريف الدولي للعنف القائم على النوع كما كرسته المعايير الدولية ذات الصلة، أي وجوب اعتبار العنف ضد المرأة انتهاكا لحقوق الإنسان وتمييزا قائما على أساس الجنس. ويستهدف هذا العنف جميع الفئات العمرية وجميع الأماكن سواء في البيت وداخل الأسرة وفي مقر العمل والمؤسسات التعليمية وأماكن الحرمان من الحرية والأماكن العامة، كما يمكن أن يرتكب من قبل شخص ذاتي أو معنوي أو من طرف موظفي الدولة.

كما أوصى المجلس بتحديد مسؤولية الدولة في محاربة العنف القائم على النوع، إذ يتعين على الدولة المغربية أن تجتهد في درء أفعال العنف عن المرأة والتحقيق فيها والمعاقبة عليها، وفقاً للقوانين الوطنية، سواء ارتكبت الدولة هذه الأفعال أو ارتكبها أفراد.

وتواجه النساء المغربيات عند التبليغ عن العنف الممارس ضدهن صعوبة كبيرة في إثباته، لا سيما إن كان من قبل الأزواج.

وحث المجلس الحكومة على اتخاذ جميع التدابير التشريعية والتنظيمية من أجل الامتناع عن ارتكاب جميع أفعال العنف ضد النساء والفتيات، وإبداء العناية الواجبة لمنع أفعال العنف التي يرتكبها الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون والتحقيق فيها ومعاقبة فاعليها وتقديم التعويض للضحايا، بالإضافة إلى العمل على أن تتصرف السلطات العمومية وموظفو الدولة ومؤسساتها وفقا لهذا الالتزام.

وأوصى المجلس بالتنصيص بشكل دقيق على اعتبار أفعال العنف العمدي ضد النساء والفتيات، بما فيها المرتكبة من طرف الأزواج، جريمة، لا سيما الأفعال التي لا يجرمها التشريع الجنائي الحالي أو لا يحددها بوضوح. والتأكد من أن تعاقب هذه الجرائم بعقوبات فعالة، متناسبة ورادعة، تبعا لجسامتها والضرر اللاحق بالضحايا.

كما طالب المجلس بحماية حقوق ومصالح الضحايا من النساء في جميع مراحل البحث والتقاضي، واتخاذ ما يلزم من تدابير تشريعية لتمكينهن من الحصول بكيفية ميسرة وفي وقت مناسب على تعويض عن الضرر الذي لحق بهن.

وألقى المجلس على عاتق الدولة أيضا مسؤولية تغيير الصور النمطية والأفكار المسبقة والممارسات القائمة على تكريس فكرة دونية المرأة أو على تحديد أدوار نمطية للنساء والرجال.

من جهة أخرى، قام وفد من المنظمة المغربية لحقوق الإنسان مكون من الدكتور محمد النشناش والدكتورة نادية بلقاري وسعيد البكري، أخيرا بزيارة السجن المحلي في مدينة سلا المجاورة للرباط قصد الاطلاع على الحالة الصحية للانفصالي الصحراوي نعمة الاصفاري المحكوم بالسجن مدة 30 سنة في قضية مخيم «أكديم إزيك».

وقال بيان صادر عن المنظمة تلقت «الشرق الأوسط» نسخة منه إن حالة الاصفاري جيدة ولا يشتكي من أي مرض أو سوء معاملة، بل يتمتع بكل الحقوق المعترف بها من زيارات وممارسة الرياضة والعلاج الطبي والدراسة.

وأضاف البيان أن الاصفاري عبر للوفد عن استيائه من الحملات التي تستغل اسمه في المدة الأخيرة، في إشارة إلى تداعيات الأزمة الدبلوماسية المغربية – الفرنسية الأخيرة، الناتجة عن دعوى رفعتها جمعية مسيحية مناهضة للتعذيب ضد مدير المخابرات الداخلية المغربية عبد اللطيف حموشي.

وأكد الاصفاري للوفد الحقوقي أن الحوار الجاد يعد أحسن وسيلة لإيجاد الحلول الملائمة للقضايا المطروحة، وعبر عن استعداده للمشاركة في هذه المبادرة.

http://www.aawsat.com/details.asp?section=4&article=763822&issueno=12883#.Ux2r_fl_u_s

اليزمي مع تصور مغاير عن التواجد بوضعية إعاقة

قال إدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسانإن كل الفعاليات المجتمعية ببلادنا مطالبة بتغيير تصورها، في الجانب الحقوقي، عن الأشخاص في وضعية إعاقة.. وأضاف اليزمي، في تصريح على هامش تنظيم أشغال يوم دراسي تشاوري حول "حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والحق في التنمية" بجماعة فم الواد بإقليم العيون، أن الدستور المغربي أكد في تصديره على مبدأ عدم التمييز وخاصة الفصل 34 منه الذي نص على أن "السلطات العمومية تقوم بوضع وتفعيل سياسات موجهة إلى الأشخاص والفئات من ذوي الاحتياجات الخاصة".

وأشار إلى أن تفعيل هذه النصوص يتطلب تظافر جهود مختلف الفاعلين من سلطات عمومية والمجتمع المدني والمجلس الوطني لحقوق الإنسان كمؤسسة دستورية ورجال الإعلام من أجل تغيير تصوراتنا عن الأشخاص في وضعية إعاقة.. وأضاف أن تنظيم هذه الورشة يندرج في إطار برنامج شامل للمجلس الوطني لحقوق وأنشطة اللجان الجهوية لحقوق الإنسان على مستوى أقاليم المملكة والأقاليم الجنوبية خصوصا يروم النهوض بثقافة حقوق الإنسان السياسية والمدنية وغيرها.

وأكد اليزمي أن هذا اليوم الدراسي، على غرار الورشات التي نظمها المجلس بكل من الداخلة حول "البيئة" وبكلميم حول "النقوش الصخرية"، يهدف إلى إثارة إشكالية أساسية وهي حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة.. وأشار إلى أن المتدخلين سيناقشون، خلال هذا اليوم الدراسي، الدراسة العلمية التي أعدها المجلس الوطني لحقوق الإنسان والتي استغرقت عدة شهور وقدمت تشخيصا دقيقا بشأن ولوج الأشخاص في وضعية إعاقة لحقوقهم بالجهات الجنوبية الثلاث (كلميم العيون الداخلة) والسياسات المتبعة لحد الآن من طرف السلطات المحلية والمجتمع المدني في هذا المجال، مشيرا إلى أن الدراسة قدمت مشروع توصيات وطرحت برنامج عمل دقيق.

يشار إلى أنه تم خلال الجلسة الافتتاحية، التي حضرها، على الخصوص، والي جهة العيون- بوجدور- الساقية الحمراء، يحضيه بوشعاب، وعدد من الفاعلين الحقوقيين يمثلون عددا من أقاليم المملكة، عرض مداخلات عدد من المشاركين في هذا اللقاء انصبت حول "عرض نتائج وتوصيات الدراسة التشخيصية بشأن واقع ولوج الأشخاص في وضعية إعاقة لحقوقهم بالجهات الجنوبية الثلاث" و "دور اللجان الجهوية في حماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة" و "الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ودمج الإعاقة في برامج التنمية".. كما انصب اليوم الدراسي على تنظيم ثلاث ورشات حول "الإعاقة والجهوية الموسعة .. أية أدوار لمختلف الفاعلين؟ أية آليات للدمج؟"، و"منظمات المجتمع المدني والتنمية .. أية مشاركة؟"، و"أية مكانة للإعاقة في برامج النهوض بحقوق الإنسان؟"، ليختتم بتقديم خلاصات وتوصيات الورشات.

http://www.hespress.com/permalink/152691.html

اليزمي مع تصور مغاير عن التواجد بوضعية إعاقة

قال إدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسانإن كل الفعاليات المجتمعية ببلادنا مطالبة بتغيير تصورها، في الجانب الحقوقي، عن الأشخاص في وضعية إعاقة.. وأضاف اليزمي، في تصريح على هامش تنظيم أشغال يوم دراسي تشاوري حول "حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والحق في التنمية" بجماعة فم الواد بإقليم العيون، أن الدستور المغربي أكد في تصديره على مبدأ عدم التمييز وخاصة الفصل 34 منه الذي نص على أن "السلطات العمومية تقوم بوضع وتفعيل سياسات موجهة إلى الأشخاص والفئات من ذوي الاحتياجات الخاصة".

وأشار إلى أن تفعيل هذه النصوص يتطلب تظافر جهود مختلف الفاعلين من سلطات عمومية والمجتمع المدني والمجلس الوطني لحقوق الإنسان كمؤسسة دستورية ورجال الإعلام من أجل تغيير تصوراتنا عن الأشخاص في وضعية إعاقة.. وأضاف أن تنظيم هذه الورشة يندرج في إطار برنامج شامل للمجلس الوطني لحقوق وأنشطة اللجان الجهوية لحقوق الإنسان على مستوى أقاليم المملكة والأقاليم الجنوبية خصوصا يروم النهوض بثقافة حقوق الإنسان السياسية والمدنية وغيرها.

وأكد اليزمي أن هذا اليوم الدراسي، على غرار الورشات التي نظمها المجلس بكل من الداخلة حول "البيئة" وبكلميم حول "النقوش الصخرية"، يهدف إلى إثارة إشكالية أساسية وهي حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة.. وأشار إلى أن المتدخلين سيناقشون، خلال هذا اليوم الدراسي، الدراسة العلمية التي أعدها المجلس الوطني لحقوق الإنسان والتي استغرقت عدة شهور وقدمت تشخيصا دقيقا بشأن ولوج الأشخاص في وضعية إعاقة لحقوقهم بالجهات الجنوبية الثلاث (كلميم العيون الداخلة) والسياسات المتبعة لحد الآن من طرف السلطات المحلية والمجتمع المدني في هذا المجال، مشيرا إلى أن الدراسة قدمت مشروع توصيات وطرحت برنامج عمل دقيق.

يشار إلى أنه تم خلال الجلسة الافتتاحية، التي حضرها، على الخصوص، والي جهة العيون- بوجدور- الساقية الحمراء، يحضيه بوشعاب، وعدد من الفاعلين الحقوقيين يمثلون عددا من أقاليم المملكة، عرض مداخلات عدد من المشاركين في هذا اللقاء انصبت حول "عرض نتائج وتوصيات الدراسة التشخيصية بشأن واقع ولوج الأشخاص في وضعية إعاقة لحقوقهم بالجهات الجنوبية الثلاث" و "دور اللجان الجهوية في حماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة" و "الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ودمج الإعاقة في برامج التنمية".. كما انصب اليوم الدراسي على تنظيم ثلاث ورشات حول "الإعاقة والجهوية الموسعة .. أية أدوار لمختلف الفاعلين؟ أية آليات للدمج؟"، و"منظمات المجتمع المدني والتنمية .. أية مشاركة؟"، و"أية مكانة للإعاقة في برامج النهوض بحقوق الإنسان؟"، ليختتم بتقديم خلاصات وتوصيات الورشات.

http://www.hespress.com/permalink/152691.html

العيون تحتفي بالحسانية في "جائزة الصحراء"

"حضور الثقافة الحسانية في الاعلام"، كان العنوان الأبرز لليلة الاحتفاء التي خصصها نادي الصحافة بالعيون واللجنة الجهوية لحقوق الإنسان العيون السمارة، لمكون رئيسي من الثقافة المغربية، وذلك من خلال تنظيم جائزة الصحراء للصحافة، في دورتها الأولى والتي احتضنتها مدينة العيون ليلة السبت.

إبراهيم ولد جدود رئيس نادي الصحافة بالعيون، قال إن الهدف من الجائزة التي اعتبرها حلم راود الصحافيين في الأقاليم الجنوبية، هدفه تجويد العمل الصحافي الذي يعنى بالثقافة الحسانية، معتبرا الفائز الحقيقي هو الاعلام في المناطق الصحراوية الذي يعرف حراكا.

وأضاف رئيس نادي الصحافة بالعيون أن تنظيم هذه الجائزة جاء ليثمن الأعمال والمجهودات التي يبذلها الصحفيون من مختلف المنابر الإعلامية المحلية والوطنية من أجل النهوض والتعريف وإعادة الاعتبار للثقافة الحسانية، كاشفا أن هذه الجائزة تدخل ضمن استراتيجية أطلقها النادي للنهوض بثقافة تكاد تكون غائبة في الاعلام الرسمي والمستقل.

من جانبه أكد إدريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، في كلمة له بالمناسبة أنه لا مجتمع ديمقراطي دون ضمان لحرية الصحافة، معتبرا الولوج للمعلومة من الحقوق الرئيسة ضمن ترسانة حقوق الإنسان كما هو متعارف عليها.

وشدد اليزمي أن مسألة حقوق الإنسان قضية لجميع المواطنين وليس حكرا على المختصين فقط، معتبرا حضور الفنانين لمثل هذه الأنشطة مفرح، قبل أن يدعوهم إلى استثمار الحب الذي يتمتعون به في قلوب المغاربة للمساهمة في نشر ثقافة حقوق الإنسان عن طريق وصلات.

"العديد من المغاربة دفعوا حياتهم خدمة لحقوق الإنسان التي تعتبر كنزا يجب الحفاظ عليه"، يقول رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، الذي اعتبر أن المغرب قطع أشواطا مهمة رغم التحديات التي مازالت تواجهه، وهو ذات الاتجاه الذي ذهب إليه محمد سالم الشرقاوي رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان العيون السمارة.

وسجل الشرقاوي أن هذه التحديات تواجه بالأساس الاعلام وخصوصا في المناطق الجنوبية لبث ثقافة حقوق الإنسان، مشددا على ضرورة ملامسة الإعلام لانتظارات المواطنين، وهو الأمر الذي يقتضي حسب الشرقاوي "تجنيد الكفاءات الجهوية وتقوية الفعل الإعلامي في المنطقة".

حضر العديد من النجوم للحفل الذي احتضنته مدينة العيون، وتم تكريمهم وعلى رأسهم مدرب المنتخب المغربي حسن بنعبيشة واللاعبين الدوليين المغاربة وفي مقدمتهم نور الدين النيبت ومصطفى حجي الذي أبدى اعتزازه بزيارته الأولى لأقاليم الجنوبية، "لأني ولد البلاد وفرحان بتواجدي في العيون"، يقول اللاعب الدولي الذي حضر إلى جانبه كذلك يوسف روسي وسعيد الدغاي وأخرون.

وحضر كذلك من عالم الفن كل من الفنان سعيد موسكير الذي أدى مقاطع غنائية شعبية، والفنان الشعبي مصطفى بوركون الذي غنى لأول مرة أغنيته الجديدة، "مشتاق" معتبرا في كلمة له بالمناسبة أن حبه لمدينة العيون قديم ويعود لثمانينات القرن الماضي، كما حضر للحفل الفنانة دنيا بوطازوت وبوشرى اهريش... فيما الجائزة التي أعلنت اللجنة التنظيمية خصصت لاختيار أحسن الأعمال الصحفية والإعلامية التي تعنى بالثقافة الحسانية.

http://www.hespress.com/permalink/152901.html

النساء وهول الحق في الاستفادة من الأرض السلالية بإقليم الرشيدية

ليس يضير المرأة إن أقدمت على الاحتجاج من أجل تحقيق وضع إيجابي سمته الاستفادة من الأرض السلالية بدون ميز قائم على النوع، بإقليم الرشيدية. ذلك أن هناك توتر بين كل الحقوق الطبيعية والثقافية غير العالمة، وأن الثقافي يلتهم كل شيء، ولا يفتح المجال لتطبيق القانون. ومعنى ذلك، أن تحقيق المساواة عامة والمساواة في الولوج إلى الأرض خاصة، مشروع يحتاج إلى أمد بعيد، ونقاش مستفيض، لأنه متصل بالقيم.

ولا غرو الصراع في الأساس هو صراع القيم، وحقوق الإنسان في الأصل مجموعة من القيم المصنفة في شكل قوانين، ويجب الحذر درءا للتداخل بين القيم المصنفة كقوانين والقيم التي تغشاها الثقافة، وإن ما للهوية الثقافية، للهوية الثقافية، وما لحقوق الإنسان، بمفهومها الشامل، لحقوق الإنسان، ووفق مضامين الاتفاقيات الدولية، لحقوق الإنسان، قياسا على كلام عيسى بن مريم ما لهق لهة، وما لقيصر لقيصر. ولا مجال لتصور برودني [نسبة إلى الاشتراكي الفرنسي الفوضوي برودون]، يقضي تدمير كل شيء طمعا في بناء صرح جديد. وقبل ذلك، فالانتقال بواسطة الدفعات، في عالم البشر، أوثق من الانتقال عن طريق الطفرة كما في عالم الطبيعة.

نقف في هذا المقال عند التوتر الذي يواجه النساء دافعهن [بدل مطابق] إلى الاستفادة من الأرض السلالية وتحقيق المساواة مع الرجال في هذا الشأن في موضعين اثنين أولهما موضع أغبالو نكردوس والثاني مدغرة. كلا الموضعين بإقليم الرشيدية بجنوب شرق المغرب.

اشتكت ثلة من سكان قصر «دوار» أزقال بجماعة أغبالو نكردوس من توتر طال توزيع الأرض السلالية. ويرجع التوتر حسب مضمون شكاية وردت على اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بالرشيدية ورزازات إلى الدور السيء لجماعة أغبالو نكردوس بتنسيق مع عون السلطة هناك. ذلك أن أهل الرأي العرفيين لا يفتأون يمنحون الأرض لمن أرادوا ويحرمون من الاستفادة المستضعفين من الرجال والنساء. ولقد حصل توزيع غير منصف يوم 14 من شهر يونيو 2011 لذلك شكى المتضررون قضيتهم السيد وزير الداخلية. ومما يعاب على التقسيم المذكور استفادة أطفال، ما دون الثانية عشرة سنة، وحرمان البالغين من الاستفادة من أرض ممتدة قرب دار الطالب. ولم تنف الشكاية أن السلطة المحلية تدخلت فأوقفت التلاعبات منذ يوم 06 من شهر نونبر 2011، لكن الهدوء لم يدم بعيدا حيث عاد الوضع إلى ما هو عليه. وقد ثبت أن الجماعة الترابية كانت تبتغي إحداث تجزئة، يستشف ذلك لما شرعت في وضع إشارات وعلامات بالميدان لتمديد الشبكة الكهربائية.

وتضمنت الشكوى حرمان النساء من الاستفادة من التعويضات المادية والعينية التي تحصل عليها الجماعة الترابية أغبالو نكردوس، وفق ما ورد في مذكرة السيد وزير الداخلية، عدد 06 بتاريخ 25 من شهر أكتوبر من عام 2011.

والمطلوب في الشكاية إدراج العنصر النسوي ضمن لوائح ذوي الحقوق المستفيدين من التعويضات المادية والعينية الناتجة عن تقسيم العقار المذكور. والملفت بشكل إيجابي موقف السيد القائد رئيس الملحقة الذي أقر في مراسلة موجهة إلى السادة نواب أرض الجموع العرفيين ، بمنطقة أغبالو نكردوس، تحت عدد 88 بتاريخ 14 من شهر مارس من عام 2011 أن «أي توزيع لهذه التعويضات لن يحصل دون الأخذ بعين العناية حق المرأة في أرض الجموع». لكن موقف السيد القائد لم يُحترم، فبعد أقل من سنتين، وفي يوم 08 من مارس من عام 2013 عاد وضع العلامات بهذه الأرض يجري، وعادت الشاحنات تفرغ حمولتها من الرمل والحجر هناك، استعدادا للبناء وإعلانا لنصرة الميز القائم على النوع على المساواة وتكافؤ الفرص.

والمطلوب، بعد نقل مضمون المراسلة المذيلة بلائحة من البصمات تضاهي 81 بصمة، ضمان تكافؤ الفرص واعتماد المساواة في كل استفادة من الأرض، واستحضار الحق المنظم بالقانون.

ووجهت ثلاث نساء شكاية إلى من يحق لهم التدخل، وضمنهم اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان، وهي في الشكل كتاب سمته «الطعن في لوائح الاستفادة من التوسع السكني لقصر «دوار» تاغزوت»، جماعة الخنك، قيادة مدغرة والخنك بإقليم الرشيدية، لما حصل إقصاؤهن «بدون وجه حق وضد ما هو معمول في مجال التوسع السكني، وخاصة حق المرأة السلالية في الانتفاع من الأرض الجماعية، موضوع تقسيمات جديدة» في الأيام الأخيرة.

ذلك أن النسوة المشتكيات ينتمين إلى قصر تاغزوت ولهن «أملاك من أراضي فلاحية وسكن» هي في الأصل إرث. والقبيح في الوضع، أن هناك من يضاهيهن من النساء لكنهن تمتعن بالاستفادة من التوسع الجاري في وقت متأخر.

إن الإقصاء الذي تعرضن له «يتنافى ومقتضيات الفصل 19 من الدستور الذي يكرس مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة» حسب تعبيرهن، ولا يتنافى «مع قرارات مجلس الوصاية الذي كرس استفادة المرأة السلالية من حقها في أرض الجموع، ويتنافى مع رأي المجلس العلمي الأعلى الذي أقر على المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة في الاستفادة من أرض الجموع بحكم الشريعة الإسلامية في البيان الصادر عنه في 18 مايو 2010».

ويبدو أن الإقصاء المذكور مخالف لروح «الدورية الوزارية عدد 60 بتاريخ 25 أكتوبر من عام 2010، والدورية الوزارية عدد 17 بتاريخ 30 مارس 2012 الخاصة بإعطاء حق الانتفاع للنساء السلاليات في الأرض الجماعية».

وخالت النسوة الإقصاء «إخلالا لما جسدته المملكة المغربية من التزامات بتطبيق مقتضيات الاتفاقيات الدولية المتعلقة بمناهضة كل أشكال التمييز ضد النساء».

وكانت نساء قصر «دوار» تيمزوغين بالنقطة العمرانية المدعوة الخنك الجديد بالرشيدية، قد وجهن شكاية إلى القائد رئيس ملحقة شرفاء مدغرة والخنك يوم 23 من شهر أكتوبر من عام 2012 حول إقصائهن وحرمانهن «من الاستفادة من التوسع السكني لقصر تيمزوغين، بالخنك الجديد بالرشيدية، من لدن أعضاء الجماعة السلالية واللجنة المكلفة بتسجيل المستفيدين من هذا التوسع السكني المزمع إنجازه على غرار باقي القصور[الدواوير] المجاورة الأخرى». وأفصحن أن المسؤولين العرفيين قاموا «بإقصاء العنصر النسوي بصفة نهائية متجاهلين بذلك كونهن من ذوي الحقوق بانتمائهن لهذا القصر أبا عن جد، وكذا المذكرة الوزارية التي تشترط إدماج العنصر النسوي مع اعتبار الوضعية الاجتماعية لهن، والمتمثلة في عامل السن، عن كل من تجاوزت 30 سنة وهي عازبة أو المطلقات والأرامل حيث لم تستفد أي فئة منها من هذا التوزيع، وحصل إقصاء الجميع بطريقة تعسفية».

http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=404623

وطالبن بتوجيه «أعضاء الجماعة السلالية على تطبيق المذكرة الوزارية بهذا الخصوص، ومن أجل اعتبار الوضعية الاجتماعية لجميع النساء الموقعات باللائحة المرفقية [بالشكاية] وهي لائحة الموقعين من ذوي الحقوق». ويستفاد من مطالب النساء اعتمادها على مرجعية قانونية تتمثل في الظهير المنظم الاستفادةَ من أرض الجموع والدوريات الوزارية والمذكرة، والمواثيق الدولية ومن النساء من يدرين تسامح الدين الإسلامي مع وضعهن إذ لا تعارض في فتوى المجلس العلمي مع حق المرأة في الاستفادة من الأرض الجماعية. ولم ترد أي إشارة حول الثقافة غير العالمة التي تعد أهم عرقلة وعقبة أمام النساء في الاستفادة من الأرض.

رغم المذكرات الوزارية والتحول الذي عرفه المغرب، والمستصحب الانفتاح الحداثي، وإعمال الديموقراطية وحقوق الإنسان، لا يزال الثقافي يلتهم قيم المساواة وتكافؤ الفرص بين الرجال والنساء.

الإعلان بالعيون عن الفائزين ب " جائزة الصحراء للصحافة"

العيون: متابعة
10 مارس 2014 - 8:16

أعلنت لجنة تحكيم "جائزة الصحراء للصحافة" خلال حفل نظم السبت بفم الواد (إقليم العيون)، عن أسماء الفائزين بالجائزة، التي خصصت هذه السنة لأحسن الأعمال الصحفية والإعلامية التي تعنى بالثقافة الحسانية . وتم خلال هذا الحفل، الذي حضره، على الخصوص، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، ادريس اليزمي، وشخصيات تنتمي إلى عالم الفن والثقافة والرياضة على الصعيد الوطني والمحلي، الإعلان عن أسماء الفائزين في أصناف التلفزة، والإذاعة، والصحافة المكتوبة والالكترونية والصورة، والجائزة التكريمية.

وقد نال محمد لعبيد، الصحافي بجريدة "أوجوردوي لوماروك"، الجائزة في صنف الصحافة المكتوبة عن مقال باللغة الفرنسية تحت عنوان " لحم الإبل بين العلم والعادات"، ونال جائزة صنف الإذاعة، محمد علي أهل باباه، عن برنامج "ملامح من التراث الحساني"، فيما نال جائزتي العمل التلفزي كل من المخرجين حسن خر، عن برنامج "أمنير" وخطاري مجاهد، عن برنامج مقامات من الطرب الحساني.

وعادت الجائزة التكريمية للمختار السملالي، الصحفي بوكالة المغرب العربي للأنباء، وهو أحد قيدومي صحافيي الوكالة ، الذي ساهم من خلال مقالاته في إبراز الثقافة والتراث الحساني، حيث عمل كرئيس للمكتب الجهوي للوكالة بالعيون لفترة ناهزت 20 سنة ، ثم عين رئيسا للمكتب الوكالة بالرياض قبل أن يعود إلى أرض الوطن ليشرف على مكتب الداخلة .

http://kafapresse.com/index.php?ida=20886

لقاء دراسي لمجلس الوطني لحقوق الإنسان بعد غد السبت بجماعة فم الواد (إقليم العيون) حول "حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والحق في التنمية"

الرباط 6 مارس 2014 /ومع/ ينظم المجلس الوطني لحقوق الإنسان، بعد غد السبت بجماعة فم الواد (عمالة إقليم العيون)، لقاء دراسيا تشاوريا حول موضوع "حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والحق في التنمية". وذكر بلاغ للمجلس أنه سيتم خلال هذا اللقاء، الذي ينظمه بتعاون مع لجانه الجهوية الثلاث بالأقاليم الجنوبية، عرض النتائج والخلاصات الأولية للدراسة التشخيصية التي أعدها المجلس بشأن واقع و لوج الأشخاص في وضعية إعاقة لحقوقهم بالجهات الجنوبية الثلاث (كلميم، العيون، الداخلة).

وأضاف أن اللقاء، المنظم في إطار ممارسة المجلس لاختصاصاته في مجال حماية حقوق الإنسان والنهوض بها، سيشهد تقديم عروض حول "دور اللجان الجهوية في حماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة"، و"الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ودمج الإعاقة في برامج التنمية". كما ستنظم، حسب البلاغ، ثلاث ورشات حول "الإعاقة والجهوية الموسعة .. أية أدوار لمختلف الفاعلين؟ أية آليات للدمج؟"، و"منظمات المجتمع المدني والتنمية .. أية مشاركة؟"، و"مكانة الإعاقة في برامج النهوض بحقوق الإنسان".

وذكر المصدر ذاته بأن هذه الدراسة التشخيصية للوضعية الحقوقية للأشخاص في وضعية إعاقة، التي استمرت أشغالها من 13 شتنبر إلى 16 نونبر 2012، قد شملت الجوانب المؤسساتية والتنظيمية للجمعيات العاملة في مجال الإعاقة في الأقاليم الجنوبية، إذ همت 20 جمعية ونحو 79 مسؤولا في المصالح الخارجية والجماعات المحلية، إضافة إلى 18 مديرا وأساتذة أقسام الإدماج و18 شخصا موردا. وأشار إلى أن من بين التوصيات العامة للدراسة تبني نموذج اجتماعي جديد يرتكز على المقاربة الحقوقية ونهج مستويين للتدخل، مستوى وطني يشمل مراجعة التشريعات والسياسات العامة لضمان التمتع الكامل للأشخاص في وضعية إعاقة بحقوقهم، على قدم المساواة، ومستوى جهوي يهم اعتماد وتنفيذ إجراءات عاجلة لإصلاح الأضرار الناتجة عن مجموعة من السلوكات والتدابير التقييدية اتجاه الأشخاص في وضعية إعاقة، ولا سيما الممارسة منها في مجالات التعليم والتكوين المهني أو الإهمال الملحوظ في المجال الصحي وانعدام الولوجيات بكل أشكالها أو ما يتعلق بغياب آليات التعويض وإعادة التأهيل لفائدة الأشخاص ضحايا الحوادث، بمن فيهم ضحايا الألغام. وتتضمن الدراسة التي أوضحت خلاصاتها أن حماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها في الأقاليم الجنوبية تشكل اليوم تحديا حقيقيا، توصيات تهم تعريف الإعاقة، والترسانة التشريعية الوطنية والسياسات العمومية الوطنية والجهوية. وقد ركزت توصيات الدراسة، التي همت أيضا المجتمع المدني واللجان الجهوية لحقوق الإنسان، على الحق في التعليم والصحة والتكوين المهني والعمل، وإذكاء الوعي والتعبئة ودور المنظمات المهتمة بحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والتمثيلية في هيئات الحكامة والولوجيات، والحق في المشاركة في الحياة السياسية والعامة وحرية التنقل، والحق في الوصول إلى المعلومات، والحق في العدالة، والحق في المشاركة في الحياة الثقافية والترفيهية والرياضية.

http://www.menara.ma/ar/2014/03/06/1057081-%D9%84%D9%82%D8%A7%D8%A1-%D8%AF%D8%B1%D8%A7%D8%B3%D9%8A-%D9%84%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A-%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86-%D8%A8%D8%B9%D8%AF-%D8%BA%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%A8%D8%AA-%D8%A8%D8%AC%D9%85%D8%A7%D8%B9%D8%A9-%D9%81%D9%85-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%A7%D8%AF-%D8%A5%D9%82%D9%84%D9%8A%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%8A%D9%88%D9%86-%D8%AD%D9%88%D9%84-%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B4%D8%AE%D8%A7%D8%B5-%D9%81%D9%8A-%D9%88%D8%B6%D8%B9%D9%8A%D8%A9-%D8%A5%D8%B9%D8%A7%D9%82%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%82-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D9%85%D9%8A%D8%A9.html

تسليم بطائق الإقامة للمستفيدين الأوائل من العملية الاستثنائية لتسوية وضعية الأجانب غير القانونيين بإقليم بني ملال

بني ملال 7 مارس 2014/ ومع/ تم اليوم الجمعة بمقر ولاية جهة تادلة أزيلال بمدينة بني ملال، تسليم بطائق الإقامة للمستفيدين الأوائل من العملية الاستثنائية لتسوية وضعية الأجانب المقيمين بصفة غير قانونية على صعيد الإقليم. وبلغ عدد البطائق، التي تم تسليمها في حفل حضره على الخصوص والي الجهة، عامل إقليم بني ملال السيد محمد فنيد، وممثلو السلطة المحلية، ورؤساء المصالح الخارجية وشخصيات مدنية وعسكرية وممثل اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بجهة تادلة أزيلال 28 بطاقة لفائدة عدد من الأجانب المنتمين إلى دولة سوريا الشقيقة. وتأتي هذه المبادرة الإنسانية حسب قسم الشؤون الداخلية بولاية الجهة تنفيذا للتعليمات الملكية السامية الخاصة بسن سياسة جديدة للهجرة بناء على مقتضيات الدورية المشتركة بين وزارة الداخلية والوزارة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج وشؤون الهجرة المتضمنة للمعايير التي تؤهل كل فئة من المهاجرين غير الشرعيين المعنيين من الاستفادة من العملية الاستثنائية لتسوية وضعية إقامة الأجانب بالمغرب. وبهذه المناسبة أشاد المستفيدون بالسياسة الجديدة التي ينهجها المغرب تجاه المهاجرين المتواجدين على التراب الوطني بصفة غير قانونية، التي تم إطلاقها وفقا للتوجيهات السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس، معربين عن سعادتهم بحصولهم على بطاقة الإقامة التي ستسهل اندماجهم في المجتمع المغربي وتمكينهم من المساهمة في التنمية المحلية بالإقليم. وتهم هذه العملية، التي تستمر إلى غاية 31 دجنبر المقبل، الأجانب المتزوجين من مواطنين مغاربة والذين يتوفرون على ما يثبت ما لا يقل عن سنتين من الحياة المشتركة، وكذا الأجانب المتزوجين من أجانب آخرين مقيمين بصفة قانونية بالمغرب والذين يتوفرون على ما يثبت مدة لا تقل عن أربع سنوات من الحياة المشتركة. كما ستهم هذه العملية الاستثنائية الأطفال المزدادين في إطار حالتي الزواج سالفتي الذكر والأجانب الذين يتوفرون على عقود عمل فعلية لا تقل مدتها عن سنتين، والأجانب الذين يتوفرون على ما يثبت إقامتهم بالمغرب لمدة لا تقل عن خمس سنوات متواصلة، فضلا عن الأجانب المصابين بأمراض خطيرة والموجودين فوق التراب الوطني قبل تاريخ 31 دجنبر 2013.

http://www.menara.ma/ar/2014/03/07/1058215-%D8%AA%D8%B3%D9%84%D9%8A%D9%85-%D8%A8%D8%B7%D8%A7%D8%A6%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%82%D8%A7%D9%85%D8%A9-%D9%84%D9%84%D9%85%D8%B3%D8%AA%D9%81%D9%8A%D8%AF%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%88%D8%A7%D8%A6%D9%84-%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%85%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%AB%D9%86%D8%A7%D8%A6%D9%8A%D8%A9-%D9%84%D8%AA%D8%B3%D9%88%D9%8A%D8%A9-%D9%88%D8%B6%D8%B9%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AC%D8%A7%D9%86%D8%A8-%D8%BA%D9%8A%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86%D9%8A%D9%8A%D9%86-%D8%A8%D8%A5%D9%82%D9%84%D9%8A%D9%85-%D8%A8%D9%86%D9%8A-%D9%85%D9%84%D8%A7%D9%84.html

افتتاح أشغال يوم دراسي تشاوري حول "حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والحق في التنمية" بجماعة فم الواد بإقليم العيون

العيون/ 8 مارس 2014/ ومع/ افتتحت، صباح اليوم السبت بجماعة فم الواد بإقليم العيون، أشغال يوم دراسي تشاوري حول "حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والحق في التنمية" والذي ينظمه المجلس الوطني لحقوق الإنسان بتعاون مع لجانه الجهوية الثلاث بالأقاليم الجنوبية. وفي كلمة افتتاحية، أوضح السيد ادريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أن المجلس ارتأى من خلال تنظيم هذا اليوم التشاوري عرض النتائج والخلاصات الأولية للدراسة التشخيصية التي أعدها بشأن واقع و لوج الأشخاص في وضعية إعاقة لحقوقهم بالجهات الجنوبية الثلاث. وأضاف أن تنظيم هذا اللقاء يندرج في إطار ممارسة المجلس لاختصاصاته في مجال حماية حقوق الإنسان والنهوض بها مشيرا إلى أنه بات على اللجان الجهوية لحماية حقوق الانسان والفاعلين المحليين لعب دور طلائعي من أجل حماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة وذلك تماشيا مع مضامين الدستور الجديد للمملكة والاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ودمج الإعاقة في برامج التنمية. وذكر السيد اليزمي أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان يضع موضوع الأشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة ضمن انشغالاته ويجدد عزمه المشاركة بكل نشاط في مسلسل التشاور حول مختلف آليات حماية حقوق هذه الفئة من المواطنين؟ خاصة من خلال اعتماد مقاربة تشاركية تهدف إلى احترام مبادئ استقلالية هؤلاء الأشخاص ومشاركتهم الاجتماعية الكاملة. يشار إلى أنه تم خلال الجلسة الافتتاحية، التي حضرها، على الخصوص، والي جهة العيون- بوجدور- الساقية الحمراء، السيد يحضيه بوشعاب وعدد من الفاعلين الحقوقيين يمثلون عددا من أقاليم المملكة، عرض مداخلات عدد من المشاركين في هذا اللقاء انصبت حول "عرض نتائج وتوصيات الدراسة التشخيصية بشأن واقع ولوج الأشخاص في وضعية إعاقة لحقوقهم بالجهات الجنوبية الثلاث" و "دور اللجان الجهوية في حماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة" و "الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ودمج الإعاقة في برامج التنمية". وستتواصل أشغال اليوم الدراسي بتنظيم ثلاث ورشات حول "الإعاقة والجهوية الموسعة .. أية أدوار لمختلف الفاعلين؟ أية آليات للدمج؟"، و"منظمات المجتمع المدني والتنمية .. أية مشاركة؟"، و"أية مكانة للإعاقة في برامج النهوض بحقوق الإنسان؟"، ليختتم اللقاء، عشية اليوم، بتقديم خلاصات وتوصيات الورشات.

http://www.menara.ma/ar/2014/03/08/1059928-%D8%A7%D9%81%D8%AA%D8%AA%D8%A7%D8%AD-%D8%A3%D8%B4%D8%BA%D8%A7%D9%84-%D9%8A%D9%88%D9%85-%D8%AF%D8%B1%D8%A7%D8%B3%D9%8A-%D8%AA%D8%B4%D8%A7%D9%88%D8%B1%D9%8A-%D8%AD%D9%88%D9%84-%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B4%D8%AE%D8%A7%D8%B5-%D9%81%D9%8A-%D9%88%D8%B6%D8%B9%D9%8A%D8%A9-%D8%A5%D8%B9%D8%A7%D9%82%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%82-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D9%85%D9%8A%D8%A9-%D8%A8%D8%AC%D9%85%D8%A7%D8%B9%D8%A9-%D9%81%D9%85-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%A7%D8%AF-%D8%A8%D8%A5%D9%82%D9%84%D9%8A%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%8A%D9%88%D9%86.html

إدريس اليزمي: ضمان احترام حقوق الانسان مهمة يقتسمها القضاء ورجال الأمن والحقوقيون

أكد السيد ادريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الانسان، أن ضمان احترام حقوق الانسان مهمة يقتسمها القضاء ورجال الأمن والحقوقيون.

وأضاف، في كلمة ألقاها، يوم الأحد بالعيون، على هامش الدورة التكوينية التي تنظم لفائدة المكونين من رجال الأمن الوطني على مستوى ولاية أمن العيون بشراكة مع المجلس الجهوي لحقوق الإنسان العيون–السمارة، أن هناك التقاء في مفهوم حماية حقوق الإنسان بين رجال الأمن الذين يسهرون على حماية أمن وممتلكات الأشخاص وضمان احترامها وأسرة القضاء والحقوقيين الذين يراقبون مدى احترام هذه الحقوق.

وأشار اليزمي إلى أن الدورة التكوينية التي تنظم لفائدة رجال الأمن بالعيون خاصة في مجال حقوق الانسان هي بادرة هامة من الإدارة العامة للأمن الوطني لتكريس ثقافة حقوق الإنسان في صفوف رجال الأمن في أفق تتويجها بتوقيع اتفاقية شراكة بين المجلس الوطني لحقوق الانسان والإدارة العامة للأمن الوطني في هذا المجال.

وأكد اليزمي أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان بصدد بلورة برنامج للتكوين في مجالي حقوق الإنسان والثقافة الحسانية سيتم تنفيذه خلال الأسابيع المقبلة لفائدة ضباط الشرطة بالأقاليم الجنوبية.

وأضاف أن هذا البرنامج يهدف إلى تكوين المكونين من خلال ورشات تدريبية مكثفة حول هذين الموضوعين على أساس أن يعمم المكونون خبرتهم وتكوينهم إلى كل رجال ونساء الأمن الوطني في المنطقة. وأشار رئيس المجلس إلى أن الإدارة العامة للأمن الوطني يحدوها طموح لتعميق مفهوم الشرطة المواطنة التي تحترم المواطنين وتقف إلى جانب الضحية.

من جهته، أوضح السيد عبد العالي زراد، والي أمن العيون أن هذه الدورة التكوينية تندرج في إطار الاستراتيجية التي سطرتها المديرية العامة للأمن الوطني بهدف تأهيل رجال الشرطة والرفع من قدراتهم المهنية والعلمية.

وأضاف أن هذه الدورة التكوينية تتوخى إرساء ثقافة حقوق الإنسان وتنمية ممارسة التواصل ومواكبة التغيرات الهامة التي تعرفها المملكة خاصة في مجال التنمية البشرية وترسيخ ثقافة حقوق الإنسان ونهج سياسة القرب من المواطنين.

http://www.menara.ma/ar/2014/03/09/1061488-%D8%B6%D9%85%D8%A7%D9%86-%D8%A7%D8%AD%D8%AA%D8%B1%D8%A7%D9%85-%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86-%D9%85%D9%87%D9%85%D8%A9-%D9%8A%D9%82%D8%AA%D8%B3%D9%85%D9%87%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B6%D8%A7%D8%A1-%D9%88%D8%B1%D8%AC%D8%A7%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%85%D9%86-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82%D9%8A%D9%88%D9%86-%D8%A7%D8%AF%D8%B1%D9%8A%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%B2%D9%85%D9%8A.html

المجلس الحقوقي المغربي يوصي بضرورة اتخاذ التدابير التشريعية والتنظيمية لاعتبار العنف ضد المرأة هو شكل من أشكال التمييز بين الجنسين.

الرباط – أوصى المجلس الوطني المغربي لحقوق الإنسان باعتماد الإطار المرجعي الدولي للعنف ضد المرأة والتعريف الدولي للعنف القائم على مقاربة النوع الاجتماعي، أي وجوب اعتبار العنف ضد المرأة انتهاكاً لحقوق الإنسان وتمييزاً قائماً على أساس الجنس.
كما أكّد المجلس، في مذكرة اعتمدها أمس الأوّل للمساهمة في النقاش حول مشروع القانون المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء، على ضرورة اتخاذ جميع التدابير التشريعية والتنظيمية وإجراءات السياسات العمومية للإقرار بأنّ العنف ضد المرأة، هو عنف ينبني أساسا على النوع، فهو شكل من أشكال التمييز بين الجنسين ومظهر من مظاهر علاقات القوّة التي كانت دائماً غير متكافئة بين الرجل والمرأة على مرّ التاريخ، وانتهاكاً للحقوق الأساسية للنساء والفتيات.

ودعت المذكرة، التي تمّ تقديمها في ندوة صحفية ترأسها إدريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، بالاستناد إلى ديباجة الدستور والفصل 19 منه، بإلغاء جميع المقتضيات الواردة في التشريعات والنصوص التنظيمية والسياسات العمومية التي تنطوي على تمييز مباشر أو غير مباشر، وتعزيز المساواة والمناصفة بين الرجل والمرأة في جميع المجالات، من خلال تدابير تشريعية وتنظيمية وإجراءات تهم السياسات العمومية.

وفي تصريح لـ"العرب"، قال رئيس المجلس إدريس اليزمي إنّ "المجلس يقترح في هذا الإطار، طبقاً لاختصاصاته ومهامه ومساهمة منه في النقاش الجاري حالياً، بشأن مسودة مشروع قانون محاربة العنف ضد النساء الذي قدمته وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، عدة توصيات تهمّ بشكل خاص الإطار المرجعي الدولي للعنف".

وأضاف اليزمي، أن "مسؤولية الدولة في محاربة العنف القائم على النوع الاجتماعي، هي زجر العنف القصدي والمعاقبة عليه، وحماية حقوق الضحايا والناجيات من العنف، وضمان وُلُوجهنّ للعدالة وخدمات التكفّل وتدابير الحماية والوقاية، واستفادتهنّ من التكفل، وتدابير ذات طبيعة وقائية".

وجاء في المذكرة التي تقدم بها المجلس، أنّ السنوات الأربع الماضية شهدت بروز توافق عالمي حول اعتبار العنف الممارس ضد النساء انتهاكا لحقوق الإنسان، وتمييزاً على أساس الجنس ومسًّا من حرية النساء والفتيات وكرامتهن، مشيرة إلى أنّ العنف الذي يطال النساء والفتيات لا يسمح لهن بالتمتّع بالحقوق التي يكفلها لهنّ الدستور ومدوّنة الأسرة وباقي التشريعات ذات الصلة، بالنظر إلى فرص الإفلات من العقاب التي يتمتّع بها مرتكبو العنف.

وشدّدت المذكرة، التي تمّ اعتمادها خلال الدورة العادية السادسة للمجلس، على أنّ تجربة المغرب على صعيد العالم العربي في مجال التعبئة والتوعية ونشر المعرفة، تحتّم عليه وضع تشريع خاص يرقى إلى طموحاته وإلى الجهود التي بذلها، ويتناسب على الخصوص مع الانتشار المتزايد لظاهرة العنف ضد النساء، وذلك حتى تصبح المكتسبات التي سجّلها في السنوات الأخيرة حقيقة ملموسة.

http://www.alarabonline.org/?id=17156

الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان يتباحث بالرباط مع وفد برلماني كمبودي

أجرى الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، السيد محمد الصبار، مساء اليوم الثلاثاء بالرباط، مباحثات مع وفد برلماني كمبودي، يقوده رئيس الجمعية الوطنية الكمبودية، السيد هنغ سامرين.

وأوضح السيد الصبار، في تصريح لوكالة المغرب العربي للأنباء عقب اللقاء، أنه تم خلال هذه المباحثات استعراض التجربة المغربية في مجال حقوق الإنسان بشكل عام، وتجربة العدالة الانتقالية في المملكة بشكل خاص.

وأضاف الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان أن اللقاء شكل مناسبة أيضا، لإطلاع الوفد البرلماني الكمبودي على المهام التي يضطلع بها المجلس والصلاحيات التي يتمتع بها.

وكان الوفد الكمبودي، الذي يقوم بزيارة عمل للمغرب خلال الفترة ما بين 3 و 7 مارس الجاري، قد أجرى في وقت سابق اليوم مباحثات مع رئيس المجلس الملكي الاستشاري للشؤون الصحراوية السيد خليهن ولد الرشيد.

http://www.akhbarona.com/divers/68215.html

السنغاليون والسوريون يتصدّرون المطالبين بتسوية أوضاعهم في المغرب

من بين ثلاثينَ ألف مهاجر غير نظامي مقيمين في المغرب، حسب أرقام كان قد قدّمها وزير الداخلية قبل أشهر في ندوة صحافية بالرباط، لم يتعدّ عدد المهاجرين الأجانب الذين تقدموا بطلبات الحصول على بطائق الإقامة في المغرب، منذ الإعلان عن شروع المغرب في تسوية وضعية المهاجرين غير النظاميين المقيمين على أرضه يوم 2 يناير الماضي، 12034 مهاجرا.

الرقم كشف عنه تقرير صادر عن المجلس الوطني لحقوق الإنسان، حول حقوق المهاجرين الأجانب بالمغرب؛ وأورد التقرير أنّ المهاجرين القادمين من السنغال يأتون في مقدمة المهاجرين المتقدمين بطلبات تسوية وضعيتهم القانونية، بنسبة 32 في المائة، ويأتي المهاجرون السوريون، الذين تدفّقوا على المغرب بعد اندلاع الثورة السورية في المرتبة الثانية بنسبة 17 في المائة، ثم المهاجرون القادمون من ساحل العاج ونيجيريا بنسبة 6 في المائة.

وعلى الرغم من افتتاح 83 مكتبا لاستقبال طلبات التسوية من طرف الأجانب، بمختلف العمالات والأقاليم، إلّا أنّ مُدنا بعينها استأثرت بالنصيب الأكبر من الطلبات، إذ استقبل مكتب الرباط 2759 طلبا، ومكتب فاس 1932 طلبا، فيما لم تسجّل ببعض الأقاليم سوى أقل من 50 طلبا، وبلغ عدد بطائق اللاجئين التي تمّ سحبها من مكتب اللاجئين وعديمي الجنسية، إلى غاية 14 فبراير الماضي، 428 بطاقة. وقال الزينبي أحمد توفيق، الذي قدّم التقرير، إنّ العملية لا زالت في بدايتها "وما زال ينتظرنا الكثير، خصوصا في الشقّ المتعلق بالإدماج".

إلى ذلك، تشوب عمليّة تسوية وضعية المهاجرين المقيمين في المغرب بشكل غير قانوني عدّة نقط ضعف، فحسب فاطمة عراش، رئيسة اللجنة الجهوية للمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بالرشيدية، يُسجّل عدم إلمام الهيئات المدنيّة المشاركة في العملية بالقوانين والتشريعات ذات الصلة بالمهاجرين، كما أنّ المتلقّين لطلبات التسوية في المكاتب من الموظفين المكلفين باستقبال الطلبات، تضيف المتحدثة، يعانون من مشكل التواصل مع أصحاب الطلبات من المهاجرين، وهو ما يؤدّي إلى ضياع حق المهاجرين في الاستفادة من التسوية.

وحسب الأرقام التي قدمتها فاطة عراش، فقد تمّ رفض جميع الطلبات المقدّمة في زاكورة، وعددها 19 طلبا، فيما قُبلتْ 10 طلبات من أصل 30 طلبا تقدّم بها مهاجرون في الرشيدية، بينما لم يتجاوز عدد الطلبات المقبولة في ورزازات 5 طلبات من أصل 30 طلبا. الأمين العامّ للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، محمد الصبار، قال في الكلمة التي ألقاها في افتتاح اليوم الدراسي حول الحصيلة الأولية لأشغال اللجان الإقليمية المكلفة بدراسة التسوية الاستثنائية، إن إشراك المجتمع المدني في إدماج المهاجرين سيساهم في تحقيق نتائج إيجابية سواء على مستوى المردودية أو الفعالية.

وكان المغرب قد شرع في استقبال طلبات التسوية الاستثنائية للمهاجرين غير النظاميين المقيمين على أرضه يوم ثاني يناير الماضي، عبر 83 مكتبا موزعة على مختلف الأقاليم، والتي تدخل في إطار السياسة الجديد للمغرب في مجال الهجرة، وهي العملية التي اعتبرتها فاطنة أفيد، عضو اللجنة الجهوية للمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بالقنيطرة "عملية إيجابية"، مضيفة أنه لا بدّ من بذل جهود كبيرة من أجل انخراط الجميع في العملية، وإشراك جميع القطاعات الحكومية التي لها علاقة بهذا الموضوع، كقطاع الصحة، ووزارة الهجرة والمندوبية الوزارية لحقوق الإنسان.

من بين ثلاثينَ ألف مهاجر غير نظامي مقيمين في المغرب، حسب أرقام كان قد قدّمها وزير الداخلية قبل أشهر في ندوة صحافية بالرباط، لم يتعدّ عدد المهاجرين الأجانب الذين تقدموا بطلبات الحصول على بطائق الإقامة في المغرب، منذ الإعلان عن شروع المغرب في تسوية وضعية المهاجرين غير النظاميين المقيمين على أرضه يوم 2 يناير الماضي، 12034 مهاجرا.

الرقم كشف عنه تقرير صادر عن المجلس الوطني لحقوق الإنسان، حول حقوق المهاجرين الأجانب بالمغرب؛ وأورد التقرير أنّ المهاجرين القادمين من السنغال يأتون في مقدمة المهاجرين المتقدمين بطلبات تسوية وضعيتهم القانونية، بنسبة 32 في المائة، ويأتي المهاجرون السوريون، الذين تدفّقوا على المغرب بعد اندلاع الثورة السورية في المرتبة الثانية بنسبة 17 في المائة، ثم المهاجرون القادمون من ساحل العاج ونيجيريا بنسبة 6 في المائة.

http://www.ilalamam.com/Detail.aspx?id=2692&LinkID=9#.Ux3C1fl_u_s

وعلى الرغم من افتتاح 83 مكتبا لاستقبال طلبات التسوية من طرف الأجانب، بمختلف العمالات والأقاليم، إلّا أنّ مُدنا بعينها استأثرت بالنصيب الأكبر من الطلبات، إذ استقبل مكتب الرباط 2759 طلبا، ومكتب فاس 1932 طلبا، فيما لم تسجّل ببعض الأقاليم سوى أقل من 50 طلبا، وبلغ عدد بطائق اللاجئين التي تمّ سحبها من مكتب اللاجئين وعديمي الجنسية، إلى غاية 14 فبراير الماضي، 428 بطاقة. وقال الزينبي أحمد توفيق، الذي قدّم التقرير، إنّ العملية لا زالت في بدايتها "وما زال ينتظرنا الكثير، خصوصا في الشقّ المتعلق بالإدماج".

إلى ذلك، تشوب عمليّة تسوية وضعية المهاجرين المقيمين في المغرب بشكل غير قانوني عدّة نقط ضعف، فحسب فاطمة عراش، رئيسة اللجنة الجهوية للمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بالرشيدية، يُسجّل عدم إلمام الهيئات المدنيّة المشاركة في العملية بالقوانين والتشريعات ذات الصلة بالمهاجرين، كما أنّ المتلقّين لطلبات التسوية في المكاتب من الموظفين المكلفين باستقبال الطلبات، تضيف المتحدثة، يعانون من مشكل التواصل مع أصحاب الطلبات من المهاجرين، وهو ما يؤدّي إلى ضياع حق المهاجرين في الاستفادة من التسوية.

وحسب الأرقام التي قدمتها فاطة عراش، فقد تمّ رفض جميع الطلبات المقدّمة في زاكورة، وعددها 19 طلبا، فيما قُبلتْ 10 طلبات من أصل 30 طلبا تقدّم بها مهاجرون في الرشيدية، بينما لم يتجاوز عدد الطلبات المقبولة في ورززات 5 طلبات من أصل 30 طلبا. الأمين العامّ للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، محمد الصبار، قال في الكلمة التي ألقاها في افتتاح اليوم الدراسي حول الحصيلة الأولية لأشغال اللجان الإقليمية المكلفة بدراسة التسوية الاستثنائية، إن إشراك المجتمع المدني في إدماج المهاجرين سيساهم في تحقيق نتائج إيجابية سواء على مستوى المردودية أو الفعالية.

وكان المغرب قد شرع في استقبال طلبات التسوية الاستثنائية للمهاجرين غير النظاميين المقيمين على أرضه يوم ثاني يناير الماضي، عبر 83 مكتبا موزعة على مختلف الأقاليم، والتي تدخل في إطار السياسة الجديد للمغرب في مجال الهجرة، وهي العملية التي اعتبرتها فاطنة أفيد، عضو اللجنة الجهوية للمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بالقنيطرة "عملية إيجابية"، مضيفة أنه لا بدّ من بذل جهود كبيرة من أجل انخراط الجميع في العملية، وإشراك جميع القطاعات الحكومية التي لها علاقة بهذا الموضوع، كقطاع الصحة، ووزارة الهجرة والمندوبية الوزارية لحقوق الإنسان.

Droits des personnes en situation de handicap

Le CNDH ouvre le débat à Laâyoune

DNCR à Laâyoune
Mohamed Laâbid
Laabid@aujourdhui.ma

Les droits des personnes en situation de handicap et le droit au développement est le thème d'une journée d'étude qui s'est tenue samedi dernier à Laâyoune, à l'initiative du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH). Cette journée d'étude, qui s'est déroulée en présence des acteurs associatifs issus des trois régions du Sud, a été consacrée à la présentation des conclusions d'une étude de diagnostic élaborée par le CNDH, sur la réalité d'accès aux droits des personnes en situation de handicap dans les régions de Guelmim-Smara, Laâyoune-Boujdour-Sakia El Hamra et Oued Eddahab-Lagouira, précise un communiqué du Conseil qui organise cette réunion en coopération avec les commissions régionales. La journée d'étude a été marquée par la présentation d'exposés sur «Le rôle des commissions régionales dans la promotion des droits des personnes en situation de handicap» et «La convention internationale relative aux droits des personnes handicapées et l'inclusion du handicap au sein des programmes de développement». Lors de cette rencontre, trois tables rondes ont également été tenues sous les thèmes «Handicap et régionalisation avancée: quel rôle pour les différents acteurs ? Quels mécanismes d'inclusion ?», «Organisations de la société civile et développement: quelle participation?» et «La place du handicap dans les programmes de promotion des droits de l'Homme».

L'évaluation de la situation des droits de l'Homme des personnes handicapées, réalisée du 13 septembre au 16 novembre 2012, a inclu les aspects institutionnels et organisationnels des associations actives dans le domaine du handicap dans les provinces du Sud, indique le communiqué. L'évaluation a été sanctionnée par une série de recommandations appelant notamment à l'élaboration d'un nouveau modèle social, et l'adoption de deux niveaux d'intervention: le premier, national, portant sur la révision des législations et des politiques générales, et un autre, régional, visant la mise en œuvre de dispositions urgentes pour réparer les dommages inhérents à des mesures préjudiciables pour les personnes en situation de handicap (accessibilités, mécanismes d'indemnisation des victimes des accidents).

Selon Driss El Yazami, président du CNDH, cette journée s'inscrit dans le cadre d'une série de rencontres tenues dans les provinces du Sud qui ont porté entre autres sur le respect de l'environnement et la préservation de l'héritage archéologique, et qui montrent l'adhésion de la société civile locale au dynamisme local.

CNDH

11916/13

Sebbar plaide pour la mise en en œuvre du Plan d'action national pour l'enfance

Le secrétaire général du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH), Mohamed Sebbar, a plaidé samedi à Ifrane, pour la mise en en œuvre du Plan d'action national pour l'enfance 2006-2015 et la garantie de l'obligation de la scolarisation des enfants jusqu'à l'âge de 16 ans.

Intervenant lors d'un congrès initié par le mouvement "Tofola Chaabia", M. Sebbar a souligné la nécessité d'encourager et d'appuyer les efforts réalisés par les associations de la société civile œuvrant dans le domaine de la protection de l'enfance et la promotion de ses droits.

Evoquant les mesures préventives destinées à limiter les cas de violences à l'égard des enfants, le SG du CNDH a appelé à l'élaboration d'une politique nationale globale et intégrée pour la protection des enfants contre toutes les formes de violence. La lutte contre la violence à l'égard des enfants est un sujet d'actualité par excellence eu égard à la dynamique continue et des efforts consentis par le Maroc dans les divers domaines relatifs au renforcement des Droits de l'homme en général et droits de l'enfant en particulier, a-t-il ajouté.

M. Sebbar a également salué l'adhésion efficace de la société civile dans les grands chantiers du pays, comme en témoigne, selon lui, ce congrès initié par le mouvement "Tofola Chaabia" et qui réunit des chercheurs éminents du Maroc et de l'étranger.

Il a aussi préconisé le renforcement des actions de sensibilisation en la matière ciblant les différentes couches de la société et la généralisation à l'inscription des enfants au registre de l'état civile afin d'assurer un meilleur contrôle scolaire.

Le traitement de la question de la violence contre les enfants est tributaire aussi bien de l'augmentation des moyens destinés à assurer leur protection que de la promotion de la culture des droits de l'enfant et la sensibilisation au sein de tous les établissements sociaux.

De son côté, le SG du mouvement "Tofola Chaabia", Abdelilah Hassanine, a donné un aperçu sur le programme de l'association qui s'étend sur deux années à travers l'organisation de conférences et de rencontres régionales tout en mettant en avant l'importance des conventions et protocoles internationaux visant la protection de l'enfance contre la violence.

Il a également fait savoir que les enfants démunis sont les plus exposés à la violence, dont les handicapés, les enfants migrants, les enfants abandonnés dans les centres sociaux et ceux qui ont quitté l'école.

Mettant en valeur l'arsenal juridique et législatif destiné à assurer la protection des enfants contre la violence, M.Hassanine a préconisé la mise en place d'une stratégie nationale globale, conformément aux orientations du Fonds des Nations unies pour l'enfance (Unicef).

Cette rencontre initiée en partenarial avec l'université Al Akhawayn, le CNDH et le ministère de la jeunesse et du sport, s'articule autour de plusieurs axes, dont tables-rondes sur " la lutte contre la violence à l'égard des enfants dans les conventions internationales : les critères et les mécanismes" et " la violence contre les enfants en situation d'handicap : le cas du Maroc".

La séance d'ouverture de cette rencontre a été marquée par hommage rendu à des femmes membres du mouvement "Tofola Chaabia" pour leurs louables actions.

Politique migratoire

11916 | 2

Le Maroc a fait preuve de solidarité envers l'Afrique

Le Maroc a fait encore une fois preuve de solidarité à l'égard de l'Afrique en s'engageant dans la nouvelle politique migratoire, à l'initiative de SM le Roi Mohammed VI, a affirmé vendredi l'ambassadeur représentant permanent du Burkina Faso auprès de l'ONU à Genève, Prosper Vokouma.

«Il est important que cette nouvelle politique s'adresse aux pays africains. Le Maroc montre qu'il est d'abord un pays africain qui fait preuve de solidarité envers l'Afrique et les Africains», a déclaré le diplomate burkinabé à la MAP en marge de la 25e session du Conseil des droits de l'Homme.

Selon M. Vokouma, le Burkina est «éminemment intéressé» par cette action solidaire parce qu'il est appelé lui-même à gérer des flux migratoires spécifiquement africains avec près de 5 millions migrants résidant à l'étranger.

«C'est une bonne chose de voir le Maroc réussir à régulariser un certain nombre de situations de manière à éviter des drames qui peuvent se produire», a estimé l'ambassadeur qui a exprimé le souhait de son pays de tirer profit de cette expérience.

Il a dans ce cadre rappelé que la nouvelle approche du Royaume en matière de gouvernance des flux migratoires a été exposée à Genève dès son lancement en septembre dernier, relevant que «cette politique nous intéresse parce que notre migration est typiquement africaine».

L'initiative a d'ailleurs pour vocation justement de garantir les droits fondamentaux des migrants, a-t-il dit, soulignant que «c'est à nous Africains de travailler pour que ce soit le cas pour faire en sorte que les migrants ne soient pas les damnés du 21e siècle». Pour rappel, cette nouvelle vision a donné lieu notamment à la création d'une commission d'examen des demandes d'asile reconnues par le Haut-commissariat aux réfugiés et à l'ouverture du bureau des réfugiés et des apatrides relevant du ministère des affaires étrangères et de la coopération. Jusqu'à présent, plus de 12.000 demandes de régularisation de la situation des immigrés en séjour irrégulier ont été déposées auprès des commissions locales entre le 2 janvier et le 26 février et 100 cartes de séjour ont été délivrées, selon le Conseil national des droits de l'Homme.

Droits de l'Homme
«Le respect, une mission partagée»

«Le respect des droits de l'Homme, une mission que partagent la Justice, la Sûreté et les militants», Driss El Yazami

Le respect des droits de l'Homme est une mission que partagent la Justice, la Sûreté et les militants, a indiqué, dimanche à Laâyoune, le président du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH), Driss El Yazami.

Intervenant à l'occasion de la session de formation organisée en faveur des formateurs de la Sûreté nationale au niveau de la Préfecture de police de Laâyoune, en partenariat avec la Commission régionale des droits de l'Homme (CRDH) de Laâyoune-Es Smara, El Yazami a souligné que la notion de protection des droits de l'Homme est présente dans les missions assumées par la Sûreté nationale, la Justice et les militants associatifs, chacun selon son domaine.

Il a, par ailleurs, loué cette session de formation, qui porte, entre autres, sur le domaine des droits de l'Homme, la qualifiant d'initiative importante de la part de la Direction générale de la Sûreté nationale (DGSN) pour la consécration de la culture des droits de l'Homme dans les rangs des éléments de la police et qui intervient à l'horizon d'un accord de partenariat entre le CNDH et la DGSN en la matière.

Dans ce sens, El Yazami a fait savoir que le CNDH est en train d'élaborer un programme de formation dans le domaine des droits de l'Homme et la culture hassanie au profit des officiers de Police dans les provinces du sud et qui sera mis en œuvre dans quelques semaines, précisant que, dans ce cadre, des ateliers seront organisés au profit des formateurs, qui se chargeront ensuite de transmettre leurs acquis aux autres éléments de la Sûreté nationale.

Il a, également, salué le travail de la DGSN qui ambitionne d'ancrer la notion de la police citoyenne qui respecte les droits et protège les gens.

Pour sa part, le préfet de police de Laâyoune, Abdelali Zerrad a souligné que cette session de formation s'inscrit dans une stratégie élaborée par la DGSN dans le but de qualifier les éléments de la sûreté nationale et améliorer leurs capacités professionnelles et cognitives.

Cette initiative vise également à instaurer la culture des droits de l'Homme, développer les actions de communication et accompagner les mutations que connait le Royaume, notamment dans le domaine du développement humain, des droits de l'Homme et de la politique de proximité.

http://www.lematin.ma/express/2014/droits-de-l-homme-_-le-respect-une-mission-partagee-/198285.html

La leçon d'égalité et de non discrimination de Driss El Yazami à Bassima Haqqaoui

«Le projet de loi sur la lutte contre la violence à l'encontre des femmes ne doit surtout pas faire l'objet de surenchères politiciennes. Une telle loi doit être au contraire au cœur d'un consensus et d'une mobilisation nationaux ». 24 heures avant la célébration de la Journée internationale de la femme, Driss El Yazami, le président du Conseil national des droits de l'Homme, dit haut et fort ce que tous pensent bas. Pas question de sacrifier, une fois encore et une fois de plus, la lutte contre la violence faite aux femmes sur l'autel des querelles de chapelle. Ce jeudi 6 mars et à l'occasion d'une conférence de presse, ceux et celles du CNDH ont donné à voir leur contribution au débat relatif au projet de loi contre la violence exercée à l'encontre des femmes. On s'en souvient, un projet de loi a été présenté en Conseil de gouvernement par Bassima Haqqaoui, la ministre islamiste de la Solidarité, de la Femme, de la Famille et du Développement social. Le texte avait provoqué la colère du mouvement féminin qui n'avait pas été consulté. Les activistes des droits des femmes n'ont pas été les seules à rejeter le projet de loi de B. Haqqaoui. Les alliés de la majorité n'ont pas été convaincus par les propositions de la ministre voilée. Résultat, le projet de loi sur la lutte contre la violence à l'encontre des femmes a été renvoyé devant une commission ministérielle, présidée par le chef du gouvernement himself. Copie à revoir ou projet enterré ? La question s'est posée avec insistance au sein de la société. C'est dans cette ambiance entre espoir et désespoir que le CNDH a entrepris d'élaborer un mémorandum sur un tel projet de loi. « Un mémorandum de contribution au débat sur le projet de loi sur la lutte contre les violences à l'égard des femmes et qui s'inscrit dans le cadre de l'exercice par le conseil de ses prérogatives en matière de promotion et de protection des droits de l'Homme et de sa contribution aux débats actuels relatifs à la lutte contre les violences à l'égard des femmes», font valoir les membres de cette institution. Le mémorandum, adopté en séance plénière le 28 février dernier, est une véritable leçon de droits, de justice, d'égalité et de non discrimination. «Des mots et des concepts qui sont dans la nouvelle Constitution. Et si les mots ont un sens, nous nous devons de leur donner corps à travers la règle juridique tout en appliquant la Constitution ! », s'exclame le président du CNDH. Quel avenir pour les recommandations du CNDH ? Les recommandations émises par le Conseil national des droits de l'Homme pour que la lutte contre la violence faite aux femmes soit efficiente, se déclinent selon 5 grands principes: la nécessaire adoption du référentiel et de la définition de la violence fondée sur le genre tels que consacrés sur le plan mondial, la déclinaison des objectifs de la loi et de la responsabilité de l'Etat en matière de lutte contre les violences exercées contre la moitié de la société, la protection des droits et intérêts des victimes notamment à travers la réparation des préjudices subis, la fin de l'impunité de ceux qui se seraient rendus coupables de violences fondées sur le genre et enfin la mise en place d'une stratégie de prévention de telles violences. Explications de Rabéa Naciri, membre du conseil et ex-présidente de l'Association démocratique des femmes du Maroc : « Il s'agit d'abord de définir selon les normes internationales les violences à l'encontre des femmes. Une telle violence est considérée comme une violation des droits de l'Homme, une discrimination pour motif de sexe et une atteinte à la liberté et à la dignité des femmes et des filles. Ensuite, il est de la responsabilité de l'Etat d'exercer la diligence voulue pour prévenir et mener des investigations et punir les actes de violences contre les femmes.

http://www.marocpress.com/fr/liberation/article-87149.html

Ce qui signifie en clair que ce n'est pas à la victime d'apporter la preuve de la violence exercée à son encontre. Il faut clairement sonner le glas à l'impunité et ériger les actes de violences fondés sur le genre en infractions. Il est également crucial de mettre en œuvre une stratégie, une politique de prévention de telles violences. Une campagne ponctuelle est loin d'être suffisante. Enfin, la culture de l'égalité n'est pas un slogan de plus. Il faut faire de la culture de l'égalité et des droits de l'Homme une trame structurante du système éducatif et ce à tous les niveaux. D'autant que la violence se nourrit de la discrimination ». Que vont devenir les recommandations du CNDH ? Le gouvernement Benkirane y prêtera-t-il une oreille attentive ? Seront-elles prises en considération par un Exécutif qui ne croit pas du tout à la démarche participative ? Au conseil, on croise les doigts, avec le sentiment d'un début de devoir de veille accompli. « La commission interministérielle qui examine de nouveau le projet de loi sur la lutte contre la violence faite aux femmes pourrait débattre de nos recommandations et peut-être s'en inspirer. Nous savons que les groupes parlementaires aussi bien de la majorité que de l'opposition sont intéressés par notre contribution. Ils ont le projet d'organiser une journée d'étude sur le sujet. Reste enfin la société civile qui ne peut qu'enrichir un tel débat sur une thématique au cœur des droits humains », conclut Driss El Yazami.

Laâyoune : Annonce des lauréats du Prix du Sahara de la presse

MAP - Lemag - publié le Lundi 10 Mars 2014 à 10:21 modifié le Lundi 10 Mars 2014 - 10:22

Laâyoune - Le jury du Prix du Sahara de la presse a annoncé, samedi à Foum Al Oued (province de Laâyoune), le nom des lauréats de ce prix récompensant les meilleurs travaux médiatiques consacrés à la culture hassanie.

A PROXIMITÉ

- Revue de la presse quotidienne internationale arabe
- Revue de la presse quotidienne internationale maghrébine
- Revue de la presse quotidienne internationale sud-américaine
- Revue de la presse quotidienne internationale asiatique du samedi 8 février

Lors d'une cérémonie, marquée par la présence du président du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH), Driss El Yazami et personnalités artistiques, culturelles et sportives nationales et locales, il a été procédé à la remise des prix de la télévision, la radio, la presse écrite et électronique et la photo, en plus d'un prix honorifique.

Ainsi, Mohamed Laabid, journaliste à "Aujourd'hui le Maroc" a obtenu le prix la presse écrite pour un article sur la viande de chameau, entre science et coutumes, alors que le prix de la radio est revenue à Mohamed Ali Ahl Babah, pour son émission sur le patrimoine hassani. Le prix de la télévision a été attribué aux réalisateurs Hassan Kher, pour l'émission "Amnir" et Khetari Moujahid, pour son travail sur la musique hassanie.

Le prix honorifique a été attribué à Mokhtar Semlali, journaliste à l'agence Maghreb arabe presse (MAP), pour sa contribution à la mise en valeur de la culture hassanie tout au long de sa carrière, durant laquelle il a notamment exercé en tant que chef des bureaux de Laâyoune durant presque 20 ans, de Riyad, puis de Dakhla.

Intervenant à cette occasion, M. El Yazami a salué cette initiative qui met en avant le travail journalistique et la culture hassanie, qui est une composante essentielle de la culture nationale, ajoutant que la démocratie ne se réalise qu'à travers le respect de la liberté de la presse et du droit à l'information, comme stipulé dans la constitution de 2011.

De son côté, le président du Cercle de la presse à Laâyoune, Brahim Ould Jeddoud a souligné que ce prix vise à hausser le niveau du travail journalistique dans la région et le mettre au service de la culture hassanie.

http://www.lemag.ma/Laayoune-Annonce-des-laureats-du-Prix-du-Sahara-de-la-presse_a81463.html

UN MÉMORANDUM POUR L'ABROGATION DES DISPOSITIONS LÉGISLATIVES DISCRIMINATOIRES

Le Conseil national des droits de l'homme (CNDH) a recommandé, jeudi, dans un mémorandum en contribution au débat sur le projet de loi sur la lutte contre les violences à l'encontre des femmes, d'abroger, conformément au préambule et à l'article 19 de la constitution, toutes les dispositions législatives, réglementaires et de politiques publiques discriminatoires d'une manière directe ou indirecte et plaidé pour promouvoir l'égalité et la parité entre les hommes et les femmes dans tous les domaines, à travers des mesures législatives, réglementaires et de politiques publiques.Le mémorandum, qui a été présenté lors d'une conférence de presse présidée par Driss El Yazami, président du CNDH, a appelé également à adopter le référentiel et la définition de la violence fondée sur le genre tels que consacrés au niveau international à savoir que cette violence est une violation des droits de l'Homme et une discrimination en raison du sexe.Cette violence, explicite-t-on dans le texte du mémorandum, intervient à tous les âges et dans tous les espaces: domestiques, familial, lieux du travail, d'éducation et de formation, lieux privatifs de liberté et espace public, et peut être perpétrée par une personne physique, morale ou par les agents de l'Etat.Au regard de ces violences, il s'avère impératif, insiste-t-on, de prendre toutes les mesures législatives, réglementaires et de politiques publiques afin de reconnaitre que la violence à l'égard des femmes est une violence fondée sur le genre car elle constitue une forme de discrimination des relations de pouvoir historiquement inégales entre les femmes et les hommes et une violation des droits fondamentaux des femmes et des filles.Le mémorandum rappelle que les quatre dernières années ont vu l'émergence d'un consensus mondial reconnaissant la violence envers les femmes comme une violation des droits de l'Homme, une discrimination pour motif de sexe et une atteinte à la liberté et à la dignité des femmes.L'ensemble de ces engagements nouveaux, notre le mémorandum, trouvent leur traduction dans les progrès récents du Maroc en matière de promotion du statut et conditions des femmes et filles. Ils se trouvent acquis et élargis par les dispositions avancées de la constitution de 2011 qui prohibe la discrimination notamment pour motif de sexe ou de circonstance personnelle tout comme elle interdit + .de porter atteinte à l'intégrité physique ou morale de quiconque, en quelque circonstance que ce soit et par quelque personne que ce soit, privée ou publique+.Le Maroc, pays qui a capitalisé une expérience pionnière parmi les pays arabes en matière de mobilisations, de sensibilisation et de connaissance, se doit de mettre en place une législation spécifique à la hauteur de ses ambitions, des efforts consentis et surtout, de l'ampleur et de la spécificité du phénomène pour faire des acquis récents du Maroc une réalité, insiste-t-on dans le texte du mémorandum.Le Conseil recommande dans ce contexte, en conformité avec son mandat et missions, et afin de contribuer aux débats actuels autour du projet de loi de lutte contre les violences à l'égard des femmes, présenté par le ministère de la Solidarité, de la Femme, de la Famille et du Développement social, que la loi à venir prenne en compte les observations et recommandations.Il s'agit, d'adopter le référentiel et la définition de la violence fondée sur le genre, tels que consacrés au niveau international et de décliner les objectifs de la loi et la responsabilité de l'Etat en matière de lutte contre les violences fondées sur le genre.Le mémorandum a plaidé également pour que toute l'attention soit

http://www.devanture.net/news.php?id=106576

accordée à une réparation pour les actes de violence commis par toute personne physique ou morale et s'assurer que les autorités, les agents et les institutions étatiques, ainsi que les autres acteurs qui agissent au nom de l'Etat se comportent conformément à cette obligation.Il a également appelé à l'adoption et à la révision des lois qui érigent les violences faites aux femmes et aux filles en infractions et mettre en place, à cet effet, des mesures de protection d'urgence, d'enquêtes, de poursuite et de condamnations adéquate des coupables. Le Conseil affirme en outre qu'il importe de lutter, à titre prioritaire, contre la violence domestique/conjugal, en adoptant, en renforçant et en appliquant une législation qui l'interdise, comporte des dispositions qui la sanctionne et prévoit un dispositif et des mesures de protection juridique et de prévention adéquats.Il s'agit également de mettre en place des mécanismes de veille, de suivi et de coordination entre les différents intervenants institutionnels et non institutionnels pour garantir la coordination, la veille et le suivi/ évaluation de la mise en œuvre de la loi sur la lutte contre les violences à l'égard des femmes, ajoute-t-on.Le texte du mémorandum insiste pour que soit qualifiée et érigée, d'une manière précise, en infraction pénale les actes intentionnels de violences à l'égard des femmes et filles perpétrés y compris par les conjoints, notamment les actes qui ne sont pas incriminés et/ ou clairement qualifiés dans la législation pénale actuelle et s'assurer que ces infractions soient passibles de sanctions effectives, proportionnées et dissuasives, au regard de leur gravité et du préjudice causé aux victimes.Le Conseil national des droits de l'homme (CNDH) a recommandé, jeudi, dans un mémorandum en contribution au débat sur le projet de loi sur la lutte contre les violences à l'encontre des femmes, d'abroger, conformément au préambule et à l'article 19 de la constitution, toutes les dispositions législatives, réglementaires et de politiques publiques discriminatoires d'une manière directe ou indirecte et plaidé pour promouvoir l'égalité et la parité entre les hommes et les femmes dans tous les domaines, à travers des mesures législatives, réglementaires et de politiques publiques.Le mémorandum, qui a été présenté lors d'une conférence de presse présidée par Driss El Yazami, président du CNDH, a appelé également à adopter le référentiel et la définition de la violence fondée sur le genre tels que consacrés au niveau international à savoir que cette violence est une violation des droits de l'Homme et une discrimination en raison du sexe.Cette violence, explicite-t-on dans le texte du mémorandum, intervient à tous les âges et dans tous les espaces: domestiques, familial, lieux du travail, d'éducation et de formation, lieux privatifs de liberté et espace public, et peut être perpétrée par une personne physique, morale ou par les agents de l'Etat.Au regard de ces violences, il s'avère impératif, insiste-t-on, de prendre toutes les mesures législatives, réglementaires et de politiques publiques afin de reconnaitre que la violence à l'égard des femmes est une violence fondée sur le genre car elle constitue une forme de discrimination des relations de pouvoir historiquement inégales entre les femmes et les hommes et une violation des droits fondamentaux des femmes et des filles.Le mémorandum rappelle que les quatre dernières années ont vu l'émergence d'un consensus mondial reconnaissant la violence envers les femmes comme une violation des droits de l'Homme, une discrimination pour motif de sexe et une atteinte à la liberté et à la dignité des femmes.L'ensemble de ces engagements nouveaux, notre le mémorandum, trouvent leur traduction dans les progrès récents du Maroc en matière de promotion du statut et conditions des femmes et filles. Ils se trouvent acquis et élargis par les dispositions avancées de la constitution de 2011 qui prohibe la discrimination notamment pour motif de sexe ou de circonstance personnelle tout comme elle interdit + .de porter atteinte à l'intégrité physique ou morale de quiconque, en quelque circonstance que ce soit et

par quelque personne que ce soit, privée ou publique+.Le Maroc, pays qui a capitalisé une expérience pionnière parmi les pays arabes en matière de mobilisations, de sensibilisation et de connaissance, se doit de mettre en place une législation spécifique à la hauteur de ses ambitions, des efforts consentis et surtout, de l'ampleur et de la spécificité du phénomène pour faire des acquis récents du Maroc une réalité, insiste-t-on dans le texte du mémorandum.Le Conseil recommande dans ce contexte, en conformité avec son mandat et missions, et afin de contribuer aux débats actuels autour du projet de loi de lutte contre les violences à l'égard des femmes, présenté par le ministère de la Solidarité, de la Femme, de la Famille et du Développement social, que la loi à venir prenne en compte les observations et recommandations.Il s'agit, d'adopter le référentiel et la définition de la violence fondée sur le genre, tels que consacrés au niveau international et de décliner les objectifs de la loi et la responsabilité de l'Etat en matière de lutte contre les violences fondées sur le genre.Le mémorandum a plaidé également pour que toute l'attention soit accordée à une réparation pour les actes de violence commis par toute personne physique ou morale et s'assurer que les autorités, les agents et les institutions étatiques, ainsi que les autres acteurs qui agissent au nom de l'Etat se comportent conformément à cette obligation.Il a également appelé à l'adoption et à la révision des lois qui érigent les violences faites aux femmes et aux filles en infractions et mettre en place, à cet effet, des mesures de protection d'urgence, d'enquêtes, de poursuite et de condamnations adéquate des coupables. Le Conseil affirme en outre qu'il importe de lutter, à titre prioritaire, contre la violence domestique/conjugal, en adoptant, en renforçant et en appliquant une législation qui l'interdise, comporte des dispositions qui la sanctionne et prévoit un dispositif et des mesures de protection juridique et de prévention adéquats.Il s'agit également de mettre en place des mécanismes de veille, de suivi et de coordination entre les différents intervenants institutionnels et non institutionnels pour garantir la coordination, la veille et le suivi/ évaluation de la mise en œuvre de la loi sur la lutte contre les violences à l'égard des femmes, ajoute-t-on.Le texte du mémorandum insiste pour que soit qualifiée et érigée, d'une manière précise, en infraction pénale les actes intentionnels de violences à l'égard des femmes et filles perpétrés y compris par les conjoints, notamment les actes qui ne sont pas incriminés et/ ou clairement qualifiés dans la législation pénale actuelle et s'assurer que ces infractions soient passibles de sanctions effectives, proportionnées et dissuasives, au regard de leur gravité et du préjudice causé aux victimes.

ضمان احترام حقوق الانسان مهمة يقتسمها القضاء ورجال الأمن والحقوقيون (ادريس اليزمي)

تأكد السيد ادريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الانسان، أن ضمان احترام حقوق الانسان مهمة يقتسمها القضاء ورجال الأمن والحقوقيون.وأضاف، في كلمة ألقاها، اليوم الأحد بالعيون، على هامش الدورة التكوينية التي تنظم لفائدة المكونين من رجال الأمن الوطني على مستوى ولاية أمن العيون بشراكة مع المجلس الجهوي لحقوق الإنسان العيون-السمارة، أن هناك التقاء في مفهوم حماية حقوق الإنسان بين رجال الأمن الذين يسهرون على حماية أمن وممتلكات الأشخاص وضمان احترامها وأسرة القضاء والحقوقيين الذين يراقبون مدى احترام هذه الحقوق. وأشار السيد اليزمي إلى أن الدورة التكوينية التي تنظم لفائدة رجال الأمن بالعيون خاصة في مجال حقوق الانسان هي بادرة هامة من الإدارة العامة للأمن الوطني لتكريس ثقافة حقوق الإنسان في صفوف رجال الأمن في أفق تتويجها بتوقيع اتفاقية شراكة بين المجلس الوطني لحقوق الانسان والإدارة العامة للأمن الوطني في هذا المجال. وأكد السيد اليزمي أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان بصدد بلورة برنامج للتكوين في مجالي حقوق الإنسان والثقافة الحسانية سيتم تنفيذه خلال الأسابيع المقبلة لفائدة ضباط الشرطة بالأقاليم الجنوبية. وأضاف أن هذا البرنامج يهدف إلى تكوين المكونين من خلال ورشات تدريبية مكثفة حول هذين الموضوعين على أساس أن يعمم المكونون خبرتهم وتكوينهم إلى كل رجال ونساء الأمن الوطني في المنطقة. وأشار رئيس المجلس إلى أن الإدارة العامة للأمن الوطني يحدوها طموح لتعميق مفهوم الشرطة المواطنة التي تحترم المواطنين وتقف إلى جانب الضحية. من جهته، أوضح السيد عبد العالي زراد، والي أمن العيون أن هذه الدورة التكوينية تندرج في إطار الاستراتيجية التي سطرتها المديرية العامة للأمن الوطني بهدف تأهيل رجال الشرطة والرفع من قدراتهم المهنية والعلمية. وأضاف أن هذه الدورة التكوينية تتوخى إرساء ثقافة حقوق الإنسان وتنمية ممارسة التواصل ومواكبة التغيرات الهامة التي تعرفها المملكة خاصة في مجال التنمية البشرية وترسيخ ثقافة حقوق الإنسان ونهج سياسة القرب من المواطنين.

http://www.akhbarona.com/divers/68748.html

La lutte contre la violence à l ' égard des femmes à la Une des quotidiens marocains

Maroc - Le mémorandum présenté par le Conseil National des Droits de l'Homme (CNDH) sur la lutte contre la violence à l'égard des femmes fait la Une des quotidiens marocains parus ce vendredi. « Mémorandum du CNDH: la violence envers les femmes reconnue comme une violation des droits humains », titre le journal +Al Bayane+.

Le Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) vient de présenter un mémorandum qui relate ses principales recommandations concernant le débat sur le projet de loi relatif à la lutte contre les violences faites aux femmes. Le constat confirme aujourd'hui l'émergence d'un consensus mondial qui reconnait la violence envers les femmes comme violation des droits de l'Homme, une discrimination pour motif de sexe et une atteinte à la liberté des femmes, écrit-il.

« Lutte contre la violence à l'égard des femmes: la recette de Driss El Yazami », affiche à la Une son confrère +Aujourd'hui le Maroc+. Dans son mémorandum, le CNDH recommande de réprimer et de sanctionner les actes intentionnels de violences à l'égard des femmes perpétrés y compris par les conjoints. Il estime urgent d'amender les dispositions du Code de la famille pour interdire le mariage des mineurs de moins de 18 ans. L'une des mesures importantes est la création d'unités spécialisées au sein de la police judiciaire et des pôles spécialisés au sein de chaque parquet. Ils seront chargés d'enquêter sur les violences faites aux femmes et de poursuivre les auteurs présumés, croit savoir la publication.

Quant à +Libération+, il estime que « le projet de loi sur la lutte contre la violence à l'encontre des femmes ne doit surtout pas faire l'objet de surenchères politiciennes. Une telle loi doit être au contraire au cœur d'un consensus et d'une mobilisation nationaux ». 24 heures avant la célébration de la Journée internationale de la femme, Driss El Yazami, le président du Conseil national des droits de l'Homme, dit haut et fort ce que tous pensent bas. Pas question de sacrifier, une fois encore et une fois de plus, la lutte contre la violence faite aux femmes sur l'autel des querelles de chapelle, commente la publication.

Même tonalité chez le journal +Al Ittihad Al Ichtiraki+ qui souligne que le CNDH recommande l'adoption du référentiel international relatif à la question de la violence à l'égard des femmes. Dans son mémorandum présenté jeudi, le Conseil national des droits de l'homme (CNDH) a recommandé l'adoption du référentiel international relatif à la question de la violence à l'égard des femmes, ainsi que la définition internationale de la violence basée sur le genre telle que consacrée au niveau international, ajoute-t-il.

De son côté, le quotidien +Rissalat Al Oumma+ indique que le CNDH appelle à l'abrogation des textes qui instaurent une discrimination entre les sexes. Dans un mémorandum présenté par son président Driss El Yazami, le Conseil national des droits de l'Homme a recommandé l'abrogation des textes qui instaurent une discrimination entre les sexes et la promotion de l'égalité dans tous les secteurs, souligne le journal.

http://www.icibenin.com/nouvelles/news.asp?id=11&idnews=777315